

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة محمد خيضر -بسكرة-



كلية الآداب واللغات
قسم الآداب واللغة العربية

الاستدلال النحوي عند ابن جنّي من خلال كتاب "الخصائص"

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الآداب واللغة العربية
تخصص: علوم اللسان العربي

إشراف الدكتور:

- الأمين ملاوي

إعداد الطالبة :

- نعاة عتروس

السنة الجامعية: 1436 / 1437 هـ
2015 / 2016 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَجَعَلَ الرَّبَّ هُوَ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَجَعَلَ الرَّبَّ هُوَ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
وَجَعَلَ الرَّبَّ هُوَ

قال تعالى : ﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا ءَاتَيْنَاهُ

رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِمَّا لَدُنَّا عِلْمًا ﴾

[الكهف: 65]

شكر و عرفان

الحمد لله ذي الفضل والمنّة، على توفيقه لي في إتمام هذا البحث

أقدم بشكري الخالص لأستاذي الدكتور " الأمين ملاوي " على تولّيه مهمّة الإشراف على هذا البحث، وتوجيهاته وإرشاداته، فجزاه الله كلّ خير .

وأنتدّم بشكري الخالص للأستاذة الفاضلة " زينب مزارى " التي لم تبخل عليّ بالمساعدة

كما أشكر من خلال هذه الأسطر كلّ من مدّ لي يد العون والمساعدة .

والشكر موصول كذلك لكل الأساتذة الأفاضل الذين تولّوا تعليمنا في كل مراحلنا التعليمية.

ولكلّ من ساهم في إتمام هذا البحث من قريب وبعيد.

مقدمة

يعدّ علم العربية من أجلّ العلوم فائدة و أفضلها عائدة، وحكمة وافرة، لارتباطه باستثمار النصّ القرآني فهما وتوظيفاً.

فمنذ أزيد من ثلاثة عشر قرناً حظيت اللغة العربية باهتمام كبير وعناية فائقة، وهذا عندما أحسّ العرب بالخطر المحيط بلسانهم، من شيوع اللحن فيه، فسعى مجموعة من العلماء حينها لحماية لغتهم، فتفرغوا للغوص في أعماقها ورفع صرحها. ومن هؤلاء العلماء الأفاضل، العالم النحوي ابن جني الذي خلف ثروة لغوية هائلة، بُنيت في كتبه ورسائله، والتي من أهمها كتاب الخصائص، وهو محلّ الدراسة في هذا البحث.

وهكذا أثمرت جهود اللغويين، فأنشئ علم النحو الذي قام أساساً على تجريد القواعد من الكلام العربي، وهو إجراء عرف بالتقعيد. وتضم عملية التقعيد جملة من الإجراءات العلمية من أبرزها وأهمها إجراء الاستدلال. وتبرز أهمية الاستدلال النحوي في كونه الآلية الذهنية والعملية الإجرائية التي يتمّ بواسطتها استخراج قواعد التركيب التي تحكم اللغة، إضافة إلى توجيه الأحكام النحوية لذلك فإن الاستدلال ممارسة عمل من النحاة، نجدها ماثورة في الكتب النحوية، مع اختلاف بين النحاة في تلك الممارسة، ويظهر ذلك جلياً في كتب الأصول والخلاف. واقترباً من الموضوع في علاقته بالدرس النحوي جاء البحث موسوماً بـ " الاستدلال النحوي عند ابن جني من خلال كتاب " الخصائص " .

أمّا الأسباب التي دفعت بي لاختيار هذا الموضوع فكانت :

1 أهمية الاستدلال في علمي الأصول والنحو.

2 الرغبة في الاستفادة من كتاب الخصائص، نظرا لثرائه المعرفي و أهميته العلمية.

3 محاولة معرفة طريقة ابن جني في صوغه لأفكاره النحوية والاستدلال لها.

وَبُنِيَتْ هذه الدراسة انطلاقا من جملة من الإشكاليات أهمها :

-كيف استدل ابن جني على مختلف القضايا النحوية الواردة في كتابه الخصائص؟.

- كيف كُرِّس الاستدلال لخدمة الدرس النحوي ؟ .

- وهل استعمل في إثبات المسائل النحوية فقط، دون استعماله لنفيها؟ .

ولإيضاح الإشكال في محاولة لبسط مضامينه وصولا إلى النتائج، في ضوء المقدمات المذكورة تم تقسيم البحث إلى : مقدّمة، وفصلين، تليهما خاتمة .

فعقد الفصل الأول الموسوم بـ " الاستدلال النحوي بين النظرية والممارسة"،

لبيان الاستدلال في وضعه اللغوي والاصطلاحي في المجالات التي شملها، واشتمل

هذا الفصل على مبحثين؛ كان الأول منهما لتبيين مفهوم الاستدلال ومجالاته وأنواعه،

وتداخله مع مصطلحات أخرى.

و سيق الثاني للحديث عن كتاب الخصائص ، والأدلة النحوية عند ابن جني .

أمّا الفصل الثاني فعنون بـ " تجليات الاستدلال في كتاب الخصائص" وسيق للحديث

عن استعمال ابن جني الأدلة النقلية والعقلية في استدلاله للمسائل النحوية، وضمّ مبحثين

الأول خصّ للحديث عن الاستدلال بالمنطوق، والثاني تحدثت فيه عن الاستدلال العقلي

وعن المنهج المتبع في هذا البحث فهو المنهج الوصفي لملاءمته للموضوع .

واستفاد البحث من جملة مصادر ومراجع نذكر أهمها :

أصول النحو عند ابن جني لحليم رشيد ، والأصول اللغوية في كتاب الخصائص لعبد الرحمن الحجوج، وكتاب الاستدلال النحوي نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي لعبد العزيز عبد الدايم، والاستدلال بالقراءات القرآنية في كتاب الخصائص لابراهيم المساعيد.

أمّا الأهداف المرجوة والمتوخاة من البحث فهي :

- محاولة تبسيط الاستدلال بالكشف عن معانيه وطرقه.

- الرغبة في إضافة هذه الدراسة إلى البحوث التي خصت بابن جني.

واعترضت طريق البحث جملة من الصعوبات منها:

- قلة المادة العلمية في الاستدلال النحوي، إضافة إلى استعصاء العثور على

المسائل النحوية في كتاب "الخصائص"، كونها متناثرة في أبوابه المختلفة وهو

كتاب غير متخصص في الأبواب النحوية.

- اتساع الموضوع وتشعبه ، وحاجته لوقت أوسع من الوقت الذي أنجز فيه .

وفي الأخير أحمد الله الذي وفقني لإتمام هذا البحث، وأتقدم بخالص شكري

لأستاذي المشرف "الأمين ملاوي" على توجيهاته وإرشاداته.

الفصل الأول:

الاستدلال النحوي بين النظرية والممارسة

المبحث الأول: الاستدلال مفهومه مجالاته و أنواعه، مصطلحاته :

أولاً/ مفهومه لغة واصطلاحاً:

أ/ لغة: جاء مفهوم الاستدلال في المعاجم اللغوية من المادّة (د، ل، ل) على معنى واحد حيث قال صاحب معجم العين: (د، ل، ل): الدّال لدلال المرأة: إذا تدلّلت على زوجها [...] و الرّجل يدُل على أقرانه في الحرب: يأخذهم من فوق [...] الدلالة مصدر الدّليل، بالفتح و الكسر... (1).

«و الدليل في اللغة ما يستدل به، و الدليل الدّال، وقد دله على الطريق يدلّه دلالة ودلالة و دلولة و الفتح أعلى» (2).

ودلّ عليه دلالة: أرشد ويقال داله على الطريق ونفوه سدده إليه فهو دال (3).

ب/ اصطلاحاً:

الاستدلال (Inférence): يعتبر من أشدّ المواضيع استعصاءً على الضبط، وذلك لتشعبه وتوسعه في مجالات العلوم المختلفة.

« إذ الاستدلال طلب الدليل» (4) وهو أيضا « الإثبات بدليل قصد البرهنة على صحة المدلول وهكذا يكون بإحدى الطريقتين إمّا انتقال على العلة أو المعلول فيسمى استدلالاً إنيّياً أو بالعكس فيسمى استدلالاً لميّياً» (5).

وجاء في معجم الفروق اللغوية: « الاستدلال فعل المستدل» (6).

(1) الفراهيدي، معجم العين، تح عبد الحميد هنداوي، دار العلمية للكتب، بيروت-لبنان، ط1، 2003، 43، 42/2، مادة (د، ل، ل).

(2) الجوهري، معجم الصحاح، تح محمد تامر، دار الحديث، القاهرة-مصر، 2009، ص 382.

(3) إبراهيم مصطفى وآخرون، معجم الوسيط، المكتبة الإسلامية، اسطنبول، تركيا، 224/1، مادة (دل).

(4) محمد التهانوي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون و العلوم: ، تح، رفيق العجم، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت-لبنان، ط1، 1996، 151/1.

(5) الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، تح صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة-مصر، ص 18.

(6) أبو الهلال العسكري، الفروق اللغوية، تح: محمد سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة-مصر، ص 68.

وقال ابن الأنباري (328هـ) في رسالته " الإغراب في الجدل الإعراب"، " إعلم أن الاستدلال طلب الدليل، كما أن الاستفهام طلب الفهم [...] وقيل الاستدلال بمعنى الدليل [...] كالاستيقاد بمعنى الإيقاد قال تعالى ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾ [البقرة 17] أي: أو قد، الدليل عبارة عن معلوم يتوصل بصحيح النظر فيه إلى علم ما لا يعلم في مستقر العادة اضطرارا⁽¹⁾.

فالاستدلال عنده طلب الدليل ومعلوم يتوصل به المجهول عن طريق إمعان النظر في هذا المعلوم .

فأما الأول فيمكن تسميته بالتعليل ويمكن أن يطلق على الثاني استدلالاً⁽²⁾. والاستدلال من مادة استفعال من الدليل⁽³⁾، ويطلق على ذكر الدليل⁽⁴⁾، وكما ذكر آنفاً أن الاستدلال فعل مستدل من الاستفعال، والاستفعال من الفعل استفعال دالا على الطلب⁽⁵⁾.

ومما سبق يمكن القول أن الاستدلال من الدليل على صريح استفعال و التي تعني الطلب في لغة العرب، ومن ذلك يكون الاستدلال طلباً للدليل. وبما أن الاستدلال مرتبط بالدليل ويعني هذا الأخير المرشد الذي يتوصل به إلى معرفة الأمر المطلوب فيكون الاستدلال عبارة عن طلب الإرشاد والامتداد إلى المطلوب⁽⁶⁾.

(1) أبي البركات الأنباري، الإغراب في الجدل الإعراب، تح سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط2، 1971، ص 45.

(2) ينظر: التهانوي، الكشاف، 210/1.

(3) ينظر: عبد الغني الكفوري، الاستدلال عند الأصوليين، دار السلام، القاهرة، مصر، ط1، 2002، ص 20..

(4) عبد الكافي السبكي، رفع الحاجب على ابن مختصر ابن الحاجب، تح، علي معوض واحد عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت، لبنان، 4/ 480، بن أحمد الأصفهاني، وبيان المختصر، تح محمد فظهر النبا، 250/3.

(5) محمد اللبدي، معجم المصطلحات اللغوية والصرفية، مؤسسة الرسالة، ص 178.

(6) ينظر: عبد الغني الكفوري، الاستدلال عند الأصوليين، ص 21.

كما يمكن إضافة مفهوم آخر للاستدلال وهو ما جاء معجم المصطلحات النحوية
والصرفية « هو ضرب الأدلة والإتيان بالشواهد كما يشمل الاستشهاد و البرهنة...» (1)
وقيل أيضا الاستدلال طلب الدليل من قبل إنسان يعلم عاقل له معرفة.
وقيل أيضا: أن الاستدلال طلب الدليل وتكلفه من إنسان عاقل له معرفة (2). وورد
مفهومه عند بعض المتكلمين، من أمثال أبو الحسن الأشعري الذي عرفه بعدة مفاهيم
فقال انه: « هو النظر والفكرة من المفكر و المتأمل وهو الاستشهاد وطلب الشهادة من
الشاهد على الغائب» (3).
وقال أيضا: « الاستدلال له معنيان المعنى الأول انتزاع الدلالة، والثاني المطالبة
بالدلالة» (4).
فأما الأول أي انتزاع الدلالة، فيصد به المستخرج للدلالة أو الذي يقوم بالعملية
الاستدلالية، شخص واحد، وأما الثاني وهو المطالبة بالدلالة فيقصد بها أن المستدل أو
الذي يقوم بالعملية الاستدلالية شخصين (5).
ومن خلال التعريفات التي سبق ذكرها، يمكن تحديد مفهوم الاستدلال في
الاصطلاح بأنه عملية عقلية يقوم بها شخص مستدل ذو معرفة، ويرتبط الاستدلال
بالدليل أو هو المطالبة بالدليل ب غية العلم بما لم يعلم، أو بهدف البرهنة على صحة
القضية أو بطلانها وهذا بالتأمل و الربط بين الجزئيات والاستنتاج العقلي المحض.
والاستدلال هو الدليل الذي من خلاله يمكن الحكم إما ظنا أو قطعا.
وفضلا عن كونه مطالبة بالدليل بهدف البرهنة والمطالبة بعلم ما لا يعلم فهو أيضا
استخراج للحكم.

(1) ينظر: محمد اللبدي، معجم المصطلحات النحوية و الصرفية ، ص83.

(2) ينظر: خالد رمضان حسن ،معجم أصول الفقه ، دار الروضة، ص23.

(3) أبو الحسن الأشعري، مجرد مقالات ، تح: دانيال جيماريه، دار المشرق، بيروت- لبنان ، 1979، ص187.

(4) المرجع نفسه، ص188.

(5) ينظر: عبد الغني الكفوري، الاستدلال عند الأصوليين، ص 25.

ثاني/ مجالات الاستدلال وأنواعه:

يتوسع الاستدلال ليشمل مجالات مختلفة عن العلوم منها علم المنطق وعلم الفقه وعلم النحو.

1/ الاستدلال المنطقي مفهومه وأنواعه:

أ: مفهومه:

يعتبر علم المنطق من أكثر العلوم ارتباطاً بالاستدلال، ذلك على أنّ المنطق يعتمد على العقل في استنتاجاته وكل عملياته الإجرائية، وما الاستدلال سوى عملية عقلية محضة ووقوعه من موقع الجزء من الكل، إذ هو أبرز آلية في علم المنطق وأهمها. ويعرّف الاستدلال بأنه: «عملية ذهنية تتمثل في الانتقال من قضية تسمى مقدمة إلى قضية أخرى تسمى نتيجة، ويتم عادة التمييز بين الاستدلال الإستنتاجي وهو الذي تكون نتيجة ضرورية والاستدلال الاستقرائي هو الذي تكون نتيجته محتملة»⁽¹⁾. ومن هذا التعريف يتضح للقارئ أهم ما يميّز الاستدلال المنطقي ، وهو وجود حدين أحدهما يسمى "مقدمة" والثاني يسمى "نتيجة" هذه الأخيرة إنّما هي حاصل يتم التوصل إليه اعتماداً على المقدمات، فإن كانت المقدمات متعددة كانت النتيجة محتملة وهو ما يسمى بالاستدلال الاستقرائي، وإن كانت المقدمة واحدة كانت النتيجة حاصلة وضرورية واحدة ليس لها احتمال وهو ما يسمى بالاستدلال الاستنتاجي. ويعرّف أيضاً بأنه: "استنتاج قضية مجهولة من قضية أو عدة قضايا معلومة"⁽²⁾. ومعنى القضية هنا "مقدمة" يتم التوصل من خلالها إلى علم أمر مجهول، مما يدل أن القضية المتوصل إليها جديدة، وهذا هو الهدف من العملية الاستدلالية.

(1) روبرت مارتين، مدخل لفهم اللسانيات، تر عبد القادر المهيري، لمنظمة العربية للترجمة، بيروت، لبنان، ط1، 2007، ص 203.

(2) عبد الغني الكفوري، الاستدلال عند الأصوليين، ص 22.

كما عرفه عبد العزيز الدايم بأنه آلية ذهنية يتم من خلالها الخروج بحكم ما على قضية معينة بالصدق أو بالكذب، انطلاقاً من مقدماتها وقد يكون هذا الحكم إما لازماً وإما محتملاً أو كما سماه هو بالإمكان والاستحالة⁽¹⁾.

ولتوضيح العلاقة بين علم المنطق والاستدلال فإن: « المنطق يبحث في صور الفكر وأن فكرنا إنما يحصل حسب بعض القواعد المنظمة⁽²⁾، وإنّ الذهن ينتقل من أمور حاصلة إلى أمور مستحصلة، وهنا يأتي دور المنطق إذ يعنى بدراسة عملية الانتقال عن هذه الأمور الحاصلة (مقدمات) إلى الأمور المستحصلة (نتائج)⁽³⁾.

ومن ثمة فإن الأمور المستحصلة أو المنتقل إليها أو النتائج هي أمور مطلوب حصولها و " استحصل " على صيغة " استفعل " تعني الطلب وبذلك فالأمر المستحصل هو أمر مطلوب حصوله، والذي يطلب هذا الحصول هو الأمور الحاصلة و المسلم بها بحيث تستوجب حصول أمور أخرى من خلالها أو بالانطلاق منها⁽⁴⁾. وبذلك فإن « علم المنطق يبحث في قوانين الانتقالات من الأقوال المسلّم بها إلى الأقوال المطلوبة⁽⁵⁾».

وحسب رؤية الدكتور طه عبد الرحمان فإنّ مصطلح (الاستلزام) يمكن أن يجمع ثلاثة مفاهيم ضمنه وهي (القول) و (الطلب) و (الاستنتاج) ولهذا تعدد تسميات علم المنطق بين (علم الطلب) و (علم الاستنتاج) و (علم الاستلزام) و (علم الدليل) و (علم الانتقال).

(1) ينظر: عبد العزيز عبد الدايم، الاستدلال النحوي نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي، القاهرة، 2008، ص13.

(2) محمود يعقوبي، دروس المنطق الصوري، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون - الجزائر، ط2، ص65.

(3) ينظر: خديجة كلاتمة، الاستدلال في مناهج البلاغ وسراج الأدباء لأبي حزم القرطبي، رسالة ماجستير (مخطوط)، كلية الآداب واللغات، قسم اللغة العربية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2010-2011، ص13.

(4) ينظر: طه عبد الرحمن، اللسان و الميزان أو التكوثر العقلي، المركز الثقافي العربي، بيروت-لبنان، ط1، 1998، ص 68/87.

(5) المرجع نفسه، ص 87.

ولمّا كان علم المنطق يفيد (اللزوم)، كما يفيد معنى الاستنتاج ويفيد معنى الدليل فإنه يوافق الاستدلال ذلك لأنه يتقاطع معه في كونه يفيد كل المعاني السابقة إضافة إلى أنه على صيغة (استفعال) وهي صيغة تفيد الطلب و الذي يتضمنه على المنطق أيضا، لأنه وكما ذكر آنفا يبحث في قوانين الانتقال بين الأمور الحاصلة و الأمور المستحصلة وهي أمور مطلوبة، ومن هذا يمكن القول أن « علم المنطق وهو علم الاستدلال»⁽¹⁾.
و « الاستدلال المنطقي مرتبط ما يسمى السيلوجسموس (Syllogismes) هو ما يعرف بالقياس، الذي هو عبارة عن استدلال يستنتج فيه من مقدم يجمع بين حدين بحد ثالث»⁽²⁾.

ويمكن تلخيص ما سبق القول فيه في نقاط هي:

علم المنطق علم يعتمد على العقل وان لاستدلال آلية عقلية بحثه يتم التوصل بها إلى معرفة مجهول انطلاقا من أمور معلومة، وهذا ما يتميز الاستدلال المنطقي إذ ينطلق فيه من مقدمات للوصول لنتائج وهكذا يكون الاستدلال عملية او سلسلة من النظرات المتعاقبة التي يحصل بعضها من بعض، فيكشف المجهول الاستدلال بالمعلوم بحثا عن حقائق أو ثباتا لحقائق سابقة⁽³⁾.

نتائج العملية الاستدلالية تابعة للمقدمات المنطوق منها في صدقها وكذبها وفي ثبوتها و انتقائها.

ب/أنواعه:

إذا أراد الباحث الوقوف على أنواع الاستدلال في مجال علم المنطق فإنه يجد أن هذه الأنواع تكون بحسب المقدمات المنطلق منها.

(1) ينظر: عبد العزيز عبد الدايم، الاستدلال النحوي نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي، القاهرة-مصر، 2008، ص 19.

(2) محمود يعقوبي، دروس المنطق السوري، ص 114.

(3) ينظر: تمام حسان، الأصول دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، عالم الكتب، 2004، ص 66/65.

الاستدلال المباشر:

وهذا النوع من الاستدلال تكون فيه المقدمات واحدة وهو استدلال لا يوجد فيه حدّ أوسط يفصل الحد الأكبر والحد الأصغر⁽¹⁾.

وهذا النوع من الاستدلال سمي بالاستدلال المباشر، لأنه يتم التوصل إلى النتيجة فيه بطريقة مباشرة اعتماداً على مقدمة واحدة، مثلاً عندنا المقدمة غربت الشمس ← نتيجة حل الليل، ونتيجة الاستدلال المباشر نتيجة حتمية وفيه يتم الاستدلال بصدق قضية على صدق قضية أخرى أو كذبها⁽²⁾، كما يعتمد فيه على قوانين الفكر الأساسية⁽³⁾. وله أقسام هي: الاستدلال بالنقيض والاستدلال بالتقابل⁽⁴⁾.

الاستدلال غير المباشر:

هذا الاستدلال على عكس سابقه:

وهو الذي يحتاج فيه الباحث إلى أكثر من قضية واحدة حتى يتوصل إلى النتيجة المطلوبة⁽⁵⁾.

وفي تعريف آخر « هو ما يتوصل به إلى نتيجة من مقدمتين أو أكثر بينهما واسطة تربطهما »⁽⁶⁾.

يبدو أنّ وجود الحد الأوسط بين الحدين الأكبر و الأصغر، هو الذي جعل من الاستدلال غير مباشر: لأنه لا يتوصل للنتيجة مباشرة بل يعتمد على آلية القياس.

(1) ينظر: عبد الرحمن حسن الميداني، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال و المناظرة، دار القلم، دمشق - سوريا، ط4، 1993، ص 150.

(2) ينظر: عبد الرحمن حسن الميداني، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، ص150.

(3) ينظر: تمام حسان، الأصول، ص 66.

(4) ينظر: حسن الميداني، ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال، ص 150.

(5) المرجع نفسه، ص 150.

(6) مسائل فلسفية، ص 79 نقلاً عن يعقوب الباحثين، طرق الاستدلال ومقدماتها، ص 227.

ويتبعي الإشارة إلى أنه في الاستدلال المنطقي غير المباشر « يجب الالتزام بقواعد التركيب وهي قواعد تلتزم وجود الحدين الأك بـ و الأصغر و الحد الأوسط الذي في يظهر المقدمتين ولا يظهر في النتيجة»⁽¹⁾.

ويختلف الاستدلال غير المباشر في كونه يحوي أكثر من مقدمة كما أنه يتم التوصل فيه إلى الحكم أو النتيجة بالاعتماد على آلية القياس بين المقدمة 1 و المقدمة 2، فالقياس عملية أساسية في الانتقال من المقدمات إلى النتائج، والتي قد تكون لازمة لزوما صحيحا، إذ لا يتطرقها شك في صحتها، وقد تكون لازمة لزوما فاسدا أي أن النتيجة غير صحيحة.

ويضاف إلى القياس من أقسام الاستدلال غير المباشر، عمليتي الاستقراء والتمثيل⁽²⁾.

أما الاستقراء فينقسم لقسمين: تام وناقص، فأما التام ينظر إلى جميع جزئيات الشيء وهو يفيد اليقين وإما الاستقراء الناقص تدرس فيه بعض جزئيات الشيء وتعتبر أساسا تلحق بها باقي الجزئيات، ويكون الحكم فيها حكما ظنيا ويقسم الاستقراء الناقص إلى رياضي وعلمي⁽³⁾.

القياس أيضا ينقسم لقسمين: الأول هو القياس الاقتراني والثاني هو القياس الاستثنائي، والاقتراني ينقسم لقسمين: حملي وشرطي، ويتميز القياس الاقتراني بأن عناصره فيها اقتران ونتيجة موجودة في مقدمتيه ، ويمتاز القياس الاستثنائي بوجود أداة استثناء بين مقدمتيه⁽⁴⁾.

(1) ينظر: خديجة كلاتمة، الاستدلال في منهاج البلغاء و سراج الأدباء لأبي حزم القرطبي، ص 14، 15.

(2) تمام حسان، الأصول، ص 66.

(3) ينظر: حسن الميداني، ضوابط المعرفة و أصول الاستدلال ، ص 192، 193.

(4) ينظر: المرجع نفسه، ص 228.

أما التمثيل فيتألف من أربعة أركان: الأول هو الأصل وهو المقيس عليه أو الممثل به، وأمام الثاني الفرع هو المقيس أو الممثل، و الركن الثالث فهو العلة الجامعة وهي سبب التمثيل، والركن الرابع وهو الظاهرة أو الحكم⁽¹⁾.

والمثال الآتي يوضح الاستدلال غير المباشر:

- كل إنسان عاقل (مقدمة 1).
- زيد إنسان (مقدمة 2).
زيد عاقل

فعللاقة القضية الثانية مع القضية الأولى أنتجت حكما وهو المسمى نتيجة.

«إن بنية كل استدلال تتضمن مقدمات ونتائج و الرابطة المنطقية بين المقدمات والنتيجة»⁽²⁾.

وينبغي الإشارة إلى أن مادة الاستدلال تتمثل في العناصر الثلاثة التي تكون بنية الاستدلال ويترتب عليها لزوما قد يكون صحيحا مثل ما كان في المثال السابق حيث أنه كل إنسان عاقل وزيد عاقل، وقد يكون لزوما فاسدا، كما في المثال الآتي:

كل عربي كريم — زيد عربي — زيد كريم
مقدمة (أ) مقدمة (ب) نتيجة

هذا اللزوم فاسد، لأن الكرم صفة عرضية وليس بالضرورة أن يكون كلّ عربي كريم.

ويخلص البحث إلى: أن الاستدلال المباشر يختلف عن غير المباشر في:

1/مقدماته مختلفة ومقدمة الاستدلال المباشر واحدة.

2/ نتيجة ظنية احتمالية ونتيجة الاستدلال المباشر واحدة ضرورية ولازمة.

3/ القياس هو أهم عملية يتميز بها الاستدلال المنطقي عموما إذ به يتوصل إلى النتائج


انطلاقا من المقدمات⁽³⁾.

(1) ينظر: المرجع السابق، ص 291.


(2) ألكسندرا غيتمانوفا، علم المنطق، تر: دار التقدم بموسكو، موسكو، روسيا، 1989، ص 174.

(3) ينظر: خديجة كلاتمة، الاستدلال في منهاج البلغاء وسراج الأدباء، ص 16.

مخطط عن الاستدلال المباشر:



مخطط بين الاستدلال بنوعيه المباشر وغير المباشر وما يلحق بهما:



2/ الاستدلال الفقهي:

من المعلوم أن الحضارة الإسلامية قد تأثرت بما عداها من الحضارات، لا سيما

الثقافة اليونانية، حيث انعكس هذا التأثير على تفكير العلماء الإسلاميين وفي طريقة

طرحهم لأفكارهم وصوغهم لها، وتخريج أحكامهم، فعلى سبيل المثال لا الحصر فقد بد

تأثير المنطق اليوناني في الفقه الإسلامي بصورة واضحة.

مفهومه:

يعرّف علم أصول الفقه بأنه: «القواعد التي يتو صل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من الأدلة»⁽¹⁾ وكذلك « هو لعلم بالأحكام الشرعية العلمية من أدلتها التفصيلية»⁽²⁾

ويعرفه الآمدي « بأنه أدلة الفقه على سبيل الإجمال وكيفية الاستدلال بها وحال المرتدّل بها »⁽³⁾.

ويبدو من التعاريف السابقة أن علم أصول الفقه بحث في أدلة الأحكام الشرعية أو «الأصول هو الأدلة و الفقه هو العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال»⁽⁴⁾.

فعلم أصول الفقه يبحث في الأدلة التي استنبطت منها الأحكام الشرعية بالاعتماد على الأدلة التفصيلية بواسطة الاستدلال.

أما الاستدلال الفقهي فقد عرّف « بأنه من طلب الدليل وتكفّفه» وهو في اصطلاح علماء الفقه ما ليس بنص ولا إجماع... ولا قياس⁽⁵⁾.

أو هو « كل دليل ما ليس بنص ولا اجماع ولا قياس»⁽⁶⁾.

وقيل أيضاً: « طلب الدليل الشرعي، للتوصل بصحيح ال نظر فيه إلى الحكم الشرعي سواء أكان الدليل من النصوص أو من غيرها»⁽¹⁾.

(1) محمد الخضري، أصول الفقه، المكتبة التجارية الكبرى، ط6، 1969، ص14

(2) ابن الحاجب، مختصر منتهى السؤال و الأمل في علمي الأصول و الجدل ، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط1، 2006، ص 201.

(3) عبد الكافي السبكي، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، ص 97.

(4) المستصفي في علم أصول الفقه، ج1/ ص 4 و 5 نقلا عن مختصر منتهى السؤال و الأمل في علمي الأصول و الجدل، ص 201.

(5) خالد رمضان حسن، معجم أصول الفقه، ص 33.

(6) ينظر: عبد الوهاب بن علي السبكي ، جمع الجوامع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط2، 2003، ص 107.

و الملاحظة التي يستنتجها الباحث أن المفهوم أو التعريف الأخير جعل الاستدلال طلباً للدليل دون أن ينفي أنه قد يكون من النصوص، عكس التعريف الذي قبله الذي جعله كل دليل بشرط أن لا يكون نصاً ولا قياساً ولا إجماعاً، و (هو هنا يقصد الدليل الذي يكون استصحاب حال أو مصالح مرسلته) (2).

ويزيد " الكفوي " مفهوم الاستدلال عند الأصوليين فيقول: « ويطلق في العرف على إقامة الدليل من نص وإجماع أو غيرهما أو على نوع خاص من الدليل، وقيل، في عرف أهل العلم تقرير الدليل لإثبات المدلول سواء أكان ذلك من الأثر إلى المؤثر أو العكس» (3).

يقول " الجصاص " « والاستدلال: هو طلب الدلالة و النظر فيها للوصول إلى العلم بالمدلول» (4).

وهو طلب للدلالة لأنه يفيد بصيغته معنى الطلب، ثم التأمل في هذه الدلالة، وربما كان من الأصح قوله طلب الدليل، بغية الوصول إلى المدلول وهو المطلوب و يتمثل في الحكم.

وبالعموم فإن الاستدلال عند الأصوليين أطلق بمعنيين: الأول هو ذكر الدليل دون تحديد، والثاني ذكر الدليل بشرط أن لا يكون نصاً ولا إجمالاً ولا قياساً وهنا يطلبون نوعاً خاصاً من الأدلة (5).

(1) مصطفى قطب سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه، دار الفكر، دمشق-سوريا، 2000، ص 55.

(2) ينظر: المرجع نفسه: ص 107.

(3) الكفوي، الكليات في معجم المصطلحات و الفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان، ط2، 1998، ص 114.

(4) الجصاص، أصول الفقه المسمى بالفصول في الأصول، تح: عجيل جاسم، التراث الإسلامي، ط2، 1994، ج4، ص 09.

(5) ينظر: يعقوب بن عبد الوهاب الباسين، طرق الاستدلال ومقدماتها عند المناطقة و الأصوليين: ص 22.

وهو أيضا « ما أمكن التوصل إلى معرفة الحكم سواء أكان بالاعتماد على دليل من النصوص أو بالإجماع أو قياس أو لم يكن وطلب الدليل قد يكون من المجتهد أو من السائل إلى المستدل»⁽¹⁾.

وكذلك « الاستدلال الفقهي هو استخراج الأحكام الشرعية بواسطة أدلة هي: القرآن و السنة والإجماع و القياس والاستحسان و المصالح المرسلة»⁽²⁾.
ومن التعريفات السابقة نجد أن هناك من عرّف الاستدلال على أنه إقامة الدليل ومنهم من عرّفه بأنه طلب الدليل ومنهم من جعله ذكرا للدليل.

وفي الحقيقة ذكر هذه الألفاظ الثلاثة (الطلب/ إقامة الدليل/ وذكر الدليل) لم ترد مترادفة فالطلب يعني الوقوف على الدليل وحقيقته، ودلالته على الحكم سواء ذكر الدليل بعده أم لم يذكر، أمام ذكر الدليل قد يكون علامة على الحكم وقد يكون أما إقامة الدليل فلا تتعدى كونها علامة على الحكم الشرعي، فالطلب أعم من الذكر والذكر أعم من الإقامة وهي الأخص بينهما⁽³⁾.

ومما سبق يتبين أن الاستدلال الفقهي على اختلاف موارده واختلاف تعريفاته لا يخرج عن كونه مرتبط بالدليل الشرعي من قرآن وسنة وإجماع وقياس ومصالح مرسلة، وهذا من أجل استنباط الأحكام الشرعية للمكلفين، وهذه الأحكام المستنبطة، يستدل عليها وهي اجتهادات أولو العلم.

(1) ينظر: هيثم هلال، معجم مصطلح الأصول، دار الجيل، بيروت-لبنان، ط1، 2003، ص 23.

(2) تمام حسان، الأصول، ص 66.

(3) ينظر، عبد الغني الكفوري، الاستدلال عند الأصوليين، ص 40.

3/ الاستدلال النحوي، مفهومه وأنواعه:

أ/ مفهوم هـ:

في الحقيقة أنّ الاستدلال النحوي لم يرد له تعريف محدد عند جمهور النحاة، بل تم التوصل إليه من مجموع المفاهيم و التي ارتبطت أغلبها بإيراد دليل من الأدلة النحوية من أجل إثبات القاعدة النحوية.

إذا كان علم الفقه قد تأثر بعض الشيء بالفكر اليوناني، فإنه قد أثر النحو العربي خصوصا وأنهما هما في بيئة واحدة، ثم شغف المسلمين في تلك الحقبة بالثقافة وفي دينهم و ميلهم لبيئة الفقهاء ولعلم الفقه و أصوله، قد انعكس انعكاسا واضحا في تفكير العلماء و بخاصة في مجال النحو و أصوله.

ويعرفه عبد العزيز عبد الدايم فيقول: « إذ الاستدلال النحوي هو معالجة الأدلة النحوية التي تسمى أيضا مصادر النحو، من أجل إخراج قواعد التركيب من نصوص اللغة»⁽¹⁾.

ويمكن اعتبار الاستدلال إجراء يقوم عليه أصول النحو حتى أننا يمكن أن نسمي، أصول النحو بنظرية الاستدلال النحوي، وهذا لأنه الجزء الأهم والأبرز فيه⁽²⁾.

وهذا القول كاف كدليل على ارتباط النحو بعملية الاستدلال ارتباطا وثيقا بل غن

النحو كله استدلال، لأنه العملية المعتمد عليها في عملية التقعيد ولما كان الاستدلال تقريرا للدليل- كما سبق في تعريفه- اعتمادا على الآثار اللغوية أو العلامات التي تظهر على آخر الكلمات، هذا النظام عبارة عن قواعد تجريدية لم تنص عليها اللغة ولا نص عليها العرب، وإنما تكلموا وفقها، إنما استدلت عليها النحاة⁽³⁾.

(1) عبد العزيز عبد الدايم، الاستدلال النحوي، ص 03.

(2) ينظر: المرجع نفسه، ص 11.

(3) ينظر: المرجع نفسه، ص 19.

ومنه فإن الاستدلال آلية عقلية تتناسب مع النحو، وهو أقرب أن يتصف النحو له، وهو عملية مركبة غير بسيطة إذ يحوي عددا من الإجراءات كالوصف والمقارنة والتصنيف و القياس و التقييم⁽¹⁾.

وهناك حقيقة يجب ذكرها وهي أن الاستدلال العربي مبني على حمل الشيء على شيء آخر و إجراءاته عليه لوجود جامع بينهما، يستدل عليه الباحث، وهذا هو الأساس في العملية الاستدلالية⁽²⁾.

وبما أنّ الاستدلال يرتبط بالإقرار بالدليل فإنه لا يقف ع ند مجرد ذكر الدليل ، بل يتطلب النظر في طريقة الاستدلال وكيفية الوصول إلى المطلوب جملة و تفصيلا⁽³⁾. ومن الظاهر أن المقصود بجمل الشيء على آخر يدخل في نوع من أنواع الاستدلال أو جزء من العملية الاستدلالية وهو: " الاستدلال بالقياس".

ويضاف إلى ما سبق أن الاستدلال النحوي يبني على السماع و القياس والاستصحاب كما يعتد الاستدلال النحوي بالأصل و استحسان أو ما يسمى عدم النظير وسطي ذكرها في أنواع الاستدلال⁽⁴⁾.

وخاصة لما سبق فإن الاستدلال مصطلح يستعمل في فروع مختلفة من العلم، و الفرق بين الاستدلال في الفروع الثلاثة (المنطقي/ الفقهي، النحوي)، أنّ الأول نتا ج للفكر اليوناني و الثاني والثالث نتا ج إسلامي خالص مع أنهما تأثر بسابقيهما، كما أنّ الفرق الآخر يكمن في أن الاستدلال المنطقي استنتاجي إذ يعتمد فيه بالمقدمات والنتائج، والاستدلال الفقهي فهو عبارة عن استنباط لأحكام شرعية موجودة أصلا في مصادر الشريعة (القرآن وسنة وإجماع ومصالح مرسله ...)⁽⁵⁾.

(1) ينظر: المرجع السابق، ص 20.

(2) ينظر: التواتي بن التواتي، محاضرات في أصول النحو، دار الوعي، الجزائر، د ط، 2008، ص 219.

(3) ينظر: المرجع نفسه، ص 220.

(4) ينظر: تمام حسان الأصول ، ص 66، 67.

(5) ينظر: المرجع، نفسه، ص 65، 66.

أما الاستدلال النحوي فيهدف منه إلى استخراج القواعد و الأنظمة التي تحكم اللغة وذلك بالنظر في أدلة النحو، كما يعنى بلثبات هذه القواعد عن طريق تقرير الدليل.

ب/ أنواعه:

يورد ابن الأنباري أنواع الاستدلال فيقول: « اعلم أن أنواع الاستدلال كثيرة تصرخ عن حد الحصر، وأنا أذكر ما يكثر التمسك به، وجملته أن الاستدلال قد يكون بالتقسيم وقد يكون بالأولى وقد يكون ببيان العلة وقد يكون بالأصول»⁽¹⁾.

يحد الباحث أنّ أنواع الاستدلال النحوي تخرج عن الحصر وقد ذكر ابن الأنباري ما شاع منها وكثر استعماله.

وقد ذكر السيوطي (ت 911 هـ) هذه الأنواع في باب سماه في أدلة شتى⁽²⁾ وذكر فيه " الاستدلال ببيان العلة و الاستدلال بالأصول" وذكر الاستدلال " بالتقسيم" في مسالك العلة⁽³⁾.

وللاشارة فإن التقسيم ذكر في كتب الأصول مقرونا بالسبر ويعني بأن «يذكر جميع الوجوه المحتملة ثم يسبرها أي يختبرها فيبقى ما يسطح و ينفي ما عاداه بطريقة»⁽⁴⁾.

والاستدلال بالتقسيم على الضربين الأول أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فيبطلها، كأن يبطل كون اللام الداخلة في خبر « لكن » لام توكيد لأنها تدخل مع (إن) والتي تدخل في جواب القسم، ومن ذلك بطل دخولها في خبر (لكن)⁽⁵⁾

(1) ابن الأنباري، الإعراب في جمل الإعراب، ص 128.

(2) السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، تح مصطفى خليل مكتبة الآداب، القاهرة- مصر، ط 3، 2008، ص 226 و 228.

(3) المصدر نفسه، ص 197.

(4) السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 197.

(5) ينظر: التواتي بن تواتي، محاضرات في أصول النحو، ص 220، والاقتراح في علم النحو، ص 199.

والثاني أن يذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكم بها فيبطلها إلا الذي يتعلق به الحكم من جهة فيصبح مثل (قام القوم إلا زيداً) فتصيب زيدا إما أن يكون بالإضافة مستثنى بمعنى (استثنى) وإما بالتقدير (إلا أن زيدا لم يقم) وغما بالفعل المتقدم بتقوية (إلا) وإما لأنها مركبة من إن المخففة و (لا) (1).

هذه الوجوه الأربع التي يمكن أن يتعلق بها الحكم، ثم يأتي لكل وجه فيبطله ويبرهن على بطلانه* .

أما الاستدلال بالأولى: « وهو أن يبني في الفرع المعنى الذي تعلق به الحكم في الأصل وزيادة... » (2).

أما الاستدلال ببيان العلة فقال ابن الأنباري أنها على وجهين: الأول أن: يبين العلة ويستدل بوجودها في موضع الخلاف ليوجد الحكم بها (3)، وهنا له أن يستدل على عمل اسم الفاعل لجريانه على حركة الفعل وسكونه (4) .

الثاني أن يبين العلة ثم يستدل بعدمها (عدم وجودها) في موضع الخلاف ليعدم الحكم ومثاله أن يستدل من قال أن (إنّ) الخفيفة لا تعمل، وهذا لأنها مخففة من الثقيلة ولما كانت (إن) الثقيلة عاملة ؛ لتشبهها بالفعل ولما خفت ذهب شبهها بالفعل و بالتالي عدم عملها(5).

(1) ينظر: ابن الأنباري، الإعراب في جدل الإعراب، ص 128.

* فصلها ابن الأنباري في الإعراب في جدل الإعراب ص 128، 131 وذكرها عنه السيوطي في الاقتراح

(2) ابن الأنباري : الإعراب في جدل الإعراب، ص 131.

(3) ابن الأنباري، لمع الأدلة ، ص 132.

(4) ينظر: السيوطي، الاقتراح ، ص 226، 227.

(5) ينظر: لمع الأدلة، ابن الأنباري ص 132 و الاقتراح: السيوطي ص 227.

الاستدلال بالأصول:

يقول ابن الأنباري في الإنصاف: « من تمسك بالأصل استغنى عن إقامة الدليل ومن عدل عن الأصل بقي مرتبها بإقامة الدليل»⁽¹⁾.

ومثال يوضح معنى الاستدلال بالأصول ما أورده ابن الأنباري كالذي يستدل على بطلان الرأي القائل بأن الفعل المضارع يرتفع لتعريفه من النواصب و الجوازم، فيستدل بأن القول هذا لا يصح لأنّ الأصول تدل على أن الرفع قبل النصب و الجزم لأن الرفع صفة الفاعل و النصب صفة المفعول، و الفاعل قبل المفعول وأما الجزم فهو صفة في الأفعال و الرفع في الأصل صفة الأسماء ولما كانت الأسماء رتبها قبل الأفعال كان الرفع أول وقبل الجزم⁽²⁾.

ج/ قواعد الاستدلال أم قواعد التوجيه؟:

شاع عند النحاة المتأخرين مصطلح " قواعد التوجيه" وهو مصطلح جاء به تمام حسان وعرفه بأنه " تلك المنهجية التي وصفها النحاة ليلتزموا بها عند النظر في المادة اللغوية (سماعا كانت أم استصحاب أم قياسا التي تستعمل لاستنباط الحكم) ⁽³⁾ " وحسب الدكتور تمام حسان فإن الناحية حين فقدوا اللغة ألزموا أنفسهم بهذه القواعد، وأورد علة تسميتها " بقواعد التوجيه" إذ يقول: « إنما آثرت تسميتها بقواعد التوجيه لارتباطها بالتعليل وبتوجيه الأحكام....»⁽⁴⁾.

وأطلق على قواعد التوجيه هذه مصطلح القواعد الكلية⁽⁵⁾.

(1) ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف.

(2) ينظر: ابن الأنباري، لمع الأدلة، ص 132، 133.

(3) تمام حسان، الأصول، ص 190.

(4) المرجع نفسه، ص 190.

(5) الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال، رسالة دكتوراه، (مخطوط)، كلية الآداب والعلوم الانسانية، قسم اللغة العربية، جامعة باتنة-الجزائر، 2009، ص 270.

وقد قسم تمام قواعد التوجيه الثلاثة أقسام هي: القواعد الاستدلالية والقواعد المعنوية والقواعد المبنوية⁽¹⁾.

وبما أنه أطلق عليها اسم "الضوابط المهنجية" فإنه قد أدخلها في إجراءات التقعيد وإجراء التقعيد هذا يقابله الاستدلال، أما لفظة التوجيه التي آثر تسمية القواعد بها هو إجراء تال لعملية الاستدلال النحوي وهي بذلك من الاستدلال⁽²⁾.
وحقيقة أن الدكتور تمام حسان بتقسيمه هذا وقع في مطبة الخلط بين قواعد الأبواب والقواعد النحوية⁽³⁾.

و "مصطلح التوجيه يجعل من تلك القواعد مقتصرة على وظيفة واحدة من بين وظائف عدة ولهذا كان من الأرجح تسميتها بقواعد الاستدلال"⁽⁴⁾.

وهذا لأن التوجيه إجراء جزئي من عملية الاستدلال وهو عملية تالية له وبذلك كان مصطلح "قواعد الاستدلال" أرجح من قواعد التوجيه.

ثالثا: الاستدلال مع مصطلحات أخرى:

1 / الفرق بين الاستدلال و الاحتجاج:

من ينظر إلى علم أصول النحو يصادف حتما مصطلحات متعددة تميز المنهج، قد يبدو بعضها مترادفا وهو ليس كذلك وقد يبدو بعض ها متعاكسا، والآخر يشوبه الغموض، لهذا يحتاج الباحثون إلى التفريق بين هذه المصطلحات ومعرفة الفروق الجذرية و الطفيفة بينها، ولعل أكثر مصطلحات أصول النحو ترددا مصطلح " الاحتجاج" إذ يرتبط بتلك الفترة التي دونت فيها اللغة وقعدت فيها القواعد فكثيرا ما يصادف الباحث في "كتب أصول النحو" مصطلح كان يحتج بهذا وعصر الاحتجاج واحتج بكذا ...

(1) تمام حسان، الأصول، ص 191.

(2) الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة، ص 217.

(3) ينظر: عبد العزيز عبد الدايم، الاستدلال النحوي، ص 30.

(4) الأمين ملاوي، جدل النص و القاعدة، ص 270.

ويراد بالاحتجاج إيراد دليل نقلي صحيح السند بغية إثبات صحة القاعدة النحوية⁽¹⁾. وحسب فهم الباحث فإن الدليل بالنظر لهذا المفهوم البرهنة على صحة القواعد النحوية وذلك بتقرير دليل نقلي؛ وبما أنه خصّ الدليل بأن يكون نقلي يعني أنه يجب أن يكون من مصادر اللّغة الثلاث: (القرآن الكريم وقراءته و الحديث النبوي وكلام العرب شعره ونثره ويتشترط فيها التواتر حتى يصحّ الاحتجاج بها). وفي مفهوم آخر « أنّ الاحتجاج هو الاستدلال بأقوال من يحتج بهم في مجال اللغة والنحو وهو يرادف في هذا الاستشهاد»⁽²⁾.

وفي هذا التعريف يجعل الاحتجاج عبارة عن استدلال بالكلام العربي المنقول، ويبدو أن صاحب التعريف قد جعل الاحتجاج جزءاً من الاستدلال إذ يخصه بالاستدلال بالمنقول، وهو مساوياً لمصطلح الاستشهاد.

ويورد أبو هلال العسكري الفرق بين مصطلحي الاستدلال و الاحتجاج إذ يقول: «الاستدلال طلب الشيء من جهة غيره، والاحتجاج هو الاستقامة في النظر سواء أكان من جهة ما يطلب معرفته أو من جهة غيره»^{*}.

فقوله طلب الشيء من جهة غيره يعني أنه يستدل على نظام اللغة مثلاً من خارج اللغة، وعن الاحتجاج أنه طلب في النظر سواء من جهته أو من غيره، يعني أن يحتج لنظام عن اللغة ذاتها أي الاحتجاج بالنقل، أو من غير اللغة بمعنى يحتج للغة بغير اللغة وهذا معنى الاستدلال، ومن هذا فيبدو أن صاحب التصريف قد جعل الاستدلال

(1) ينظر: سعيد الأفغاني، في أصول النحو، مطبعة الجامعة السورية، ط2، 1957، ص 06، و صالح بلعيد، في أصول النحو، دار هومة، الجزائر، ط2، 2008، ص 91.

(2) محمد سمير اللبدي، معجم المصطلحات النحوية و الصرفية، ص 70.

* المفهوم مرادف للحجة إذ يقول العسكري في الفروق اللغوية، ص70: الحجة هي الاستقامة في النظر، والمضي فيه، وهي مأخوذة من المحجة، وهي الطريق المستقيم، وهذا هو فعل المستدل، ثم يجيء بعدها ويعرف الاستدلال بأنه فعل المستدل.

جزء من الاحتجاج، فقد يكون هذا الأخير إيراد دليل من النصوص أو الأقوال فيرادف بهذا مفهوم الاستشهاد.

وقد يكون إيراد الدليل من قبل معارف العقل ويرادف بهذا مفهوم الاستدلال.

ومنه حسب هذا المفهوم يكون الاحتجاج أعم من الاستدلال وبالعموم فن الفرق

بين الاستدلال والاحتجاج، يكمن في أن الاستدلال عملية عقلية بحقها أما الاحتجاج فيستند فيه إلى النصوص المسموعة أو المنقولة⁽¹⁾.

وما يؤيد هذا الطرح تعريف لدكتور محمد عيد إذ يقول « والاحتجاج في النحو هو

الاعتماد على إقامة البراهين من نصوص اللغة شعرا ونثر»⁽²⁾.

مما يدل أن الاحتجاج هو إيراد دليل نقلي في عملية البرهنة لقواعد اللغة.

2/ الفرق بين الاستدلال و الاستنباط:

الاستنباط (Deriation): في اللغة استخراج الماء من البئر وقولهم نبط الماء إذ

خرج من منبعه⁽³⁾.

وكذلك هو يعرف بأنه فعل المجتهد في الأدلة للاستفادة، منها في استخراج الحكم. ⁽⁴⁾

وهو كذلك « استخراج المعاني من النصوص فيما يفضل ويهمّ بفرط الذهن وقوة القرينة،

وهي عملية لا تخلو من تأثير في أغلب أمرها بلظروف الاجتماعية و الفكرية والسياسية

والاقتصادية...»⁽⁵⁾.

(1) أبو هلال العسكري، الفروق اللغوية، تح محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة، القاهرة- مصر، ص 70.

(2) محمد عيد، أصول النحو، عالم الكتب، القاهرة- مصر، د ط، 1989.

(3) هيثم هلال، معجم مصطلح الأصول، ص 27، الجرجاني، ومعجم التعريفات، ص 22.

(4) خالد رمضان، حسن، معجم أصول الفقه، ص 36.

(5) مصطفى سانو، معجم مصطلحات أصول الفقه، ص 62.

وما يمكن ملاحظته أنّ جميع التعريفات تجمع على أن الاستنباط عبارة عن استخراج الأحكام وهو ما عبّروا عنه بقولهم " استخراج المعاني" وهذا بالاعتماد على التفكير العقلي. ويتجلى مفهومي الاستنباط والاستدلال بصورة الترادف في كتب الاصطلاح وعند علماء الفقه⁽¹⁾.

إذ يبدو للكثيرين أن مصطلح الاستنباط هو ذاته مصطلح الاستدلال.

فلأول يرتبط بالفقه ويرتبط الثاني بالنحو، إذ الفقهي يقوم باستنباط أحكام الشريعة وهي موجودة في النص وهو يقوم باستخراجها، أمّا الاستدلال فهو إثباتا للدال اعتمادا على المدلول، مما يعني أن النحوي إنما يقف على الآثار أو العلامات اللغوية التي تكون في آخر الكلمات، وبالاعتماد عليها يتوصل إلى استدلال النظام الذي يحكم اللغة⁽²⁾. ومنه يكون الفرق بين الاستنباط و الاستدلال في مجال كل منهما، حيث يرتبط الاستنباط من كونه مجرد استخراج للأحكام بالفقه، وهذه الأحكام تكون موجودة أصلا في النصوص الشرعية ودور الفقيه يكمن في استخراجها، أمّا النحوي فإنه لا يستخرج القواعد التي تحكم نظام اللغة بل يستدل عليها⁽³⁾.

وهكذا « فإن التمايز بينهما يعود إلى الفرق بين أحكام الفقه وقواعد النحو»⁽⁴⁾.

ومما سبق ذكره فإن الاستنباط مع إنما يختص بذكر الأحكام الموجود في نصوص الشريعة، والاستدلال يختص بعلم النحو إذ يعني بالتوصل لا لقواعد مجرد غير منصوص عليها البرهنة عليها وإثباتها.

3/الفرق بين الاستدلال و التعليل :

(1) ينظر: عبد العزيز عبد الدايم، الاستدلال النحوي، ص 22.

(2) ينظر: المرجع نفسه، ص 19.

(3) ينظر: المرجع نفسه، ص 22.

(4) الأمين ملاوي، جدل النص و القاعدة، ص 99.

كثرة المصطلحات في علم أصول النحو جعلتها تبدو شائكة بعضها ببعض وبخاصة المصطلحات الأكثر شيوعاً وتداولاً، كمصطلح التعليل، إذ قد يتبادر إلى الأذهان سؤال مفادها ما الفرق بين الاستدلال و التعليل؟
 فيعري التعليل (Reasoning) : تقرير ثبوت المؤثر لإثبات الأثر، وهو انتقال الذهن من الأثر إلى المؤثر، وقيل التعليل هو إظهار علة الشيء كيفما كانت تامة أو ناقصة⁽¹⁾. ويرتبط التعليل حتماً بالعلة و التي يراد بها « تفسير الظاهرة اللغوية و النفوس د إلى ما وراءها و شرح الأسباب التي جعلتها على ما هي عليه»⁽²⁾ إلا أنها أوسع منه* والتعليل « ما يستدل به من العلة تخفياً على المعلول، وهو البحث عن الأسباب التي جعلت الظاهرة اللغوية تأتي على الحال الذي أتت عليه»⁽³⁾.

ومن التعريفات السابقة فإن التعليل إنما هو بحث في أسباب الظواهر اللغوية ومجيئها على ما هي عليه هذا في مفهومه العام، وبخصوصية طريقة التعليل فإنه ينقل فيه من الأثر إلى المؤثر وكأنما هو انتقال من نتائج الشيء إلى أسبابه لأنه يتلخص في البحث عن الأسباب التي أدت لهذه النتائج.

والتعليل هو بيان ابتداء العرب ظاهرة لغوية و يشمل سبب تسمية العرب بعض الظواهر و القضايا اللغوية بمصطلحات معينة⁽⁴⁾.

وبالعموم فالتعليل يشتمل على المعاني الاصطلاحية التالية:

1/ إيجاد القرينة اللغوية المقامية أو المعنوية التي تؤدي لمعرفة الحكم النحوي.

2/ بيان السبب الذي دفع العرب لوضع ظاهر معينة.

(1) الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، ص 55.

(2) محمد خير الحلواني، أصول النحو العربي، الناشر الأطلسي، ط2، دت، ص 108.

* هي أوسع منه لأنها تشمل ذكر السبب وقد يكون المقصود منها حروف العلة (أ، و، ي)، التعليل في الدرس اللغوي القديم والحديث: سليمان بن مهنا الكندي، دار المسيرة، ط2، 2009، ص 130.

(3) صالح بلعيد، وأصول النحو، دار هومة، الجزائر، ط2، 2008، ص 56.

(4) ينظر: سليمان بن مهنا الكندي، التعليل النحوي في الدرس القديم والحديث، ص131.

3/ بيان إطلاق بعض المصطلحات النحوية.

وبما أن الاستدلال: هو العملية الذهنية التي تؤدي إلى استخراج وهو تقرير للدليل بغية إثبات المدلول، فإن الفرق بين الاستدلال و التعليل يكون أولاً في الهدف من كل منهما حيث يهدف من العملية الاستدلالية الإثبات بالدليل قصد إثبات الأحكام و القواعد النحوية أو الخروج بأحكام جديدة انطلاقاً من مقدمات معلومة، بينما يهدف التعليل إلى بيان علة أو بسبب مجيء الظاهرة اللغوية على الحال الذي جاءت عليه كما قد يكون ذكر العلة التي تلحق الفرع بالأصل، و الأمر الثاني في منطلق كل منهما: حيث ينطلق في التعليل من المؤثر إلى الأثر وقيل التعليل ينطلق من المؤثر لإثبات الأثر، بينما الاستدلال هو الانطلاق من الأثر للوصول إلى المؤثر وهو تقرير ثبوت الأثر لإثبات المؤثر⁽¹⁾.

ومما سبق يمكن التمييز بين الاستدلال والتعليل في أنّ الاستدلال تقرير المؤثر لإثبات الأثر و التعليل هو تقرير المؤثر من أجل إثبات الأثر (فيمثل للاستدلال، بللدخان دليلاً على النار و للثاني- التعليل- تقرير أن النار سبب الدخان⁽²⁾).

4/ الفرق بين الاستقراء والاستدلال:

الاستقراء (Induction): وكغيره من المصطلحات سابقة الذكر، يعتبر من أكثر المصطلحات الشائعة و المتداولة بين علماء أصول النحو و في كتب الأصول القديمة منها و الحديثة، والاستقراء عملية ملازمة للتعقيد، ومنذ الخطوات الأولى وبعد جمع اللغة وتدوينها اتخذ النحويون نهجاً ومنهجاً أثناء وصفهم لنظام اللغة و التقاعد لها. يورد صاحب المعجم التعريفات مفهوم الاستقراء إذ يقول: « هو الحكم على كليّ لوجوده في أكثر جزئياته»⁽³⁾.

(1) ينظر: سليمان بن مهنا الكندي، التعليل النحوي في درس اللغوي القديم و الحديث، ص 131.

(2) ينظر: الشريف الجرجاني، معجم التعريفات، ص 55.

(3) ينظر: المصدر نفسه، ص 18.

والاستقراء أيضاً: استدلال على المجهول من المعلوم حيث ينتقل فيه الذهن من حكم خاص معروف إلى حكم كلي غير منصوص عليه⁽¹⁾.

ولما كانت الظاهرة اللغوية أكبر من أن تُستقرأ كل عناصرها وجد النحاة فكرة تساعدهم في محاولة الإحاطة بالظاهرة اللغوية من خلال إيمانهم بفكرة القياس وهي تطبيق للمبدأ أو القاطن بأن جزء الشيء يحمل صفات الشيء في جوهره⁽²⁾. وهكذا فإن النحو العربي قد انبنى في أولى مراحلها على الاستقراء؛ حيث أخذ النحاة عينة من اللغة وفق إطارين زمني ومكاني⁽³⁾. والاستقراء مهما تعددت أشكاله فهو يدور في فلك الوصف، ويؤدي التحليل إلى التقنين و التقييد⁽⁴⁾.

ومنه فإن الاستقراء هو أحد الإجراءات العملية، السابقة لمرحلة التقييد أو إن شئت قل هو المرحلة الأولى من مراحل التقييد؛ إذ يقدم الاستقراء وصفاً، ثم تليه مرحلة التحليل و التفسير لهذا الوصف ومنه يتم استخراج القواعد. وكما هو معروف فالاستقراء يتناسب مع العلوم الطبيعية التي تقوم أساساً على الملاحظة ثم التجربة ثم النتيجة.

ويضاف مفهوم أكثر دقة وارتباطاً بموضوع البحث إذ الاستقراء استدلال نحوي على النظام اللغوي من خلال وجوده في الكلام العربي⁽⁵⁾.

أي هو وصف للنظام اللغوي اعتماداً على الجزئيات الموجودة في بعض العينات من اللغة إذ اللغوي يقوم باستقراء بعض جزئيات أو عينات اللغة المجموعة ثم يلاحظ ظاهرة ما ويعممها على النظام اللغة ككل.

(1) الأمين ملاوي، جدل النص والقاعدة، ص 101.

(2) ينظر: حسن خميس الملخ، التفكير العلمي في النحو العربي، دار الشروق، عمان-الأردن، ط1، 2002، ص21.

(3) المرجع نفسه، ص 21.

(4) المرجع نفسه، ص 20.

(5) الأمين ملاوي، جدل النص و القاعدة، ص 103.

ويبقى استقراء النحاة استقراءً ناقصاً لأنه حكم نحوي لكل نظام اللغة من خلال ملاحظة بعض الظواهر اللغوية وهناك نوعان من الاستقراء الأول الذي استخدمه النحاة كمنهج وهو استقراء ناقص لأنه تعميم لظاهرة و إصدار حكم من خلال وجودها في بعض الجزئيات، والثاني الاستقراء كدليل وهو الذي يستعمل في إثبات القضايا والأحكام النحوية⁽¹⁾.

ومن خلال المفهوم الذي تم إيرادها للاستدلال ومفهوم الاستقراء مما سبق ذكره يمكن أن يكمن الفرق بينهما في النقاط أو الأوجه الآتية:

1/ الاستقراء يهدف إلى وصف الظاهرة اللغوية، من خلال ملاحظة بعض جزئياتها والاستدلال يهدف لإثبات القواعد المتوصل إليها، وبهذا يكون الاستقراء عملية سابقة للاستدلال: لأنه أول عملية قام بها النحاة بعد جمع اللغة وبعدها تمّ ال تقعيد ويجيء الاستدلال ليثبت هذه القواعد من خلال إيراد الأدلة.

2/ مادة الاستقراء وملاحظة الظاهرة اللغوية أي أن مادته ملموسة ممثلة في اللغة المدونة، أما الاستدلال فعملية عقلية مجردة تتم في العقل من خلال الربط و الاستنتاج.

3/ يكون موقع الاستدلال في آخر مرحلة من الاستقراء وهي مرحلة إثبات النتائج المتوصل إليها وترجيحها بالأدلة.

4/ الاستقراء انطلاق من الجزئي وصولاً إلى الكلي، والاستدلال انطلاق من المعلوم وصولاً إلى المجهول.

5/ الاستقراء غايته الوصف و الاستدلال غايته البرهنة.

6/ الاستقراء أعم من الاستدلال لأنه - كما ذكره - قد يكون ناقصاً من خلال تعميم الظاهرة، ويكون كدليل عندما يستعمل لإثبات القضايا وهنا يتفق مع الاستدلال.

المبحث الثاني: أدلة النحو عند ابن جني :

(1) ينظر: المرجع السابق، ص 103.

أولاً: كتاب الخصائص:

الخصائص: كتاب ألفه "ابن جنّي" * (ت 393 هـ)، وقد تنبّه ابن جنّي إلى حاجة النحو

و النّحاة إلى كتاب في الأصول كما كان للفقهاء أصول⁽¹⁾.

وفي مقدمة كتابه يتحدث "ابن جنّي" عن العناية الفائقة التي أولاها لهذا الكتاب حيث

يقول: «هذا أطال الله بقاء مولانا الملك السيّد المنصور المؤيد بهاء الدّولة وضياء الملة

وغياث الأمة أدام ملكه ونصره، وسلطاناه، ومجده [...] كتاب لم أزل على فارط ال حال،

وتقادم الوقت، ملاحظاً له، عاكف الفكر عليه، منجذب الرأى و الرّوية إليه [...] مع

إعظامي له وإعصامي بالأسباب المنتاطة به، واعتقادي فيه أنّه من أشرف صنّف في

علم العرب...»⁽²⁾.

ومن خلال ما ذكره ابن جنّي، يستشفّ القارئ الأهمية البالغة و العناية الكبيرة التي

أولاها ابن جنّي لكتاب الخصائص، حيث صبّ كلّ تفكيره و تركيزه فيه، فكان من نتائج

ذلك أن أخرج كتاباً سمّاه الخصائص وهو كتاب من أشرف ما صنفت العرب حسب رأى

صاحبه، وفعلاً فهو لم يخطئ في تقدير كتابه ؛ لأنّه ذو قيمة وشرف علمي أفاد به ، ولا

يزال يستفاد منه إلى يومنا هذا.

ويعتبر كتاب الخصائص أوّل كتاب ألف في علم أصول النّحو، حيث جاء زاهر ا

بالقواعد الأصولية متأثراً فيه بعلماء أصول الفقه الذين سبقوه⁽³⁾.

* هو أبو الفتح عثمان، أبوه ابن جنّي مملوك رومي، عزّب اسم والده "إلى كني" ويعني في العربية فاضل، ولد ابن جنّي

بالموصل قبل 33. هـ نشأ بالموصل، وتعلم فيها، لازم أستاذه أبا علي الفارسي، تتلمذ على يد مجموعة من علماء

العربية منهم أبي الفرج الأصفهاني وأبا علي الفارسي الذي كان أكثر تعلقاً به وانتقاعاً بعلمه، وتقبلاً لرأيه، ومن أبرز

تلاميذ ابن جنّي: الشريف الرضي وعلى ابن زيد القشايه، خلف آثار مهمة منها كتابة الخصائص وكتاب اللّمع في علم

العربية و المحتسب و الخاطريات وسر صناعة الاعراب و الدمشقيات، توفي ليلة الجمعة 393 هـ. (المذكور و

المؤنث: ابن جنّي، تح طارق نجم، دار البيان العربي)، جدة- السعودية، ط1، 1986.

(1) تواتي بن تواتي، محاضرات في أصول النحو، ص 37.

(2) ابن جنّي، الخصائص، تح عبد الحكيم بن محمد، المكتبة الوقفية، 16/1.

(3) ينظر: بن تواتي تواتي، محاضرات في أصول النحو، ص 37.

وفي هذا يقول "ابن جني": « وذلك أنّنا لم نرّ أحدا من علماء البلدين تفرّغ لعمل أصول النحو، على مذهب أصول الكلام و الفقه»⁽¹⁾.

وهناك من قال أنّ "أبا علي الفارسي" هو أوائل طلائع علم أصول الفقه ورواده مثل الدكتور "شوقي ضيف" الذي قال: « وكان عقل "أبي علي الفارسي" على قدر من الخصب بحيث ملأ نفس ابن جني " تلميذه [...] وقد استضاء به في كثير من الأصول الكلية التي حرّرها في كتابه الخصائص وغيره...»⁽²⁾.

إلا أنّ هذا مجرد إدعاء يحتاج لتحقيق ، وذلك لأنّ "الفارسي" قد يكون استخدم بعض الأصول وكان بارعا في ذلك، إلا أنّه لم يخلف مؤلفا في علم أصول النحو⁽³⁾. وبهذا يكون ابن جني أول عالم ألمّ بهذا العلم وفهمه على نحو دقيق وترك وراءه مصنفه " الخصائص " ليكون أمانة على ذلك: لأنّه أول مصنّف في هذا العلم منتحيا في هذا ومتأثرا ببيئة علماء أصول الفقه.

و"ابن جني " هو أول من تفتّن إلى الصلّة بين علل النحويين وعلل

الأصوليين⁽⁴⁾.

يردد "ابن جني" في كتابه الخصائص لفظ (أصحابنا)؛ ويقصد بهم أصحاب المدرسة البصرية⁽⁵⁾.

جاءت غالب أبواب كتاب الخصائص عبارة عن قواعد عامّة تعالج الكثير من المسائل النحوية ،ويظهر علم أصول النحو في هذا الكتاب في الأبواب التي تحدّث فيها "ابن

(1) ابن جني، الخصائص، 17 / 1.

(2) شوقي ضيف، المدارس النحوية ، دار المعارف، القاهرة، مصر، ط 7، ص 267.

(3) ينظر: تواتي بن تواتي ، محاضرات في علم أصول النحو: ، ص 36.

(4) المرجع نفسه، ص 37.

(5) ينظر: شوقي ضيف، المدارس النحوية، ص 268.

جني " عن السّماع و القياس ، و الاستحسان والإجماع و تدريج اللغة ، وحمل الشيء على الشيء وتعارض السماع و القياس... (1).

وسيتّم ذكر بعض الأبواب الخاصّة بأصول النحو في كتاب الخصائص:

1/ في تعارض السماع و القياس:

إن تعارضا نطقت بالمسموع على ما جاء عليه ولم تقسه في غيره وذلك نحو قوله

تعالى: ﴿أَسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ [المجادلة 19] (2).

وهنا نجده يقمّ المسموع من كلام العرب حيث يقول في موضع آخر من الكتاب: «واعلم أنّك إذا أدّك القياس إلى شيء ما ، ثمّ سمعت العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره فدع ما أنت عليه إلى ما لهم عليه...» (3).

2/ باب في الاستحسان:

وجماعه أنّ علته ضعيفة غير مستحكمة، إلا أنّ فيه ضربا من الاتساع والتّصرف من ذلك تركك الأخرى إلى الأثقل من غير ضرورة نحو قولهم: الفتوى والبقوى، والتقوى والشروى، وغير ذلك، ألا ترى أنّهم قلبوا الياء واوا ، من غير استحكام علّة وإلى غيرها من مسائل وأبواب أصولية.

وقد أقرّ الدكتور "فضل صالح السامرائي" ببراءة "ابن جنّي" في علم أصول النّحو حيث يقول: «كان "ابن جنّي" في أصول النّحو باع طويل وبهذا كبير وهو أول من ألف فيه بهذه السعة وهذا الشمول...» (1).

(1) ينظر: عدنان محمد سلمان، السيوطي النحوي، ص 200. نقلا عن محاضرات في أصول النحو ص 37.

(2) ابن جنّي، الخصائص، 1/ 177.

(3) المصدر نفسه، 1/ 124.

وما قاله الدكتور السامرائي أعلاه، يثبت ويدعم الرأى القاطئ بأن علم أصول النحو تجع أولى براعته "ابن جنى" من خلال خصائصه.

ورغم ما مضى به "ابن جنى" من مكانة علمية جعلته رائد ا في " علم أصول النحو" وعلماء من أعلام العربية، إلا أنّ هناك من الباحثين من وقع على بعض الثغرات ، أو كما سماها مواطن التّقصير في كتاب الخصائص، إذ يزعم أنّ هذه الثغرات تجعل من السهل أن ينسب علم أصول النحو لغيره وهذه الثغرات بحسبه هي:

• أنّ كتاب الخصائص ليس خاصًا بالأصول؛ لأنّه شامل وعام، يحتوي على مسائل

في اللّغة و النحو و التصريف و الاشتقاق...

أنّ "ابن جنى" لم يستوفِ الحديث عن أركان أصول النحو ، من نقل وقياس واستصحاب حال ولم يُحط بتفصيلات كلّ ركن منها.

• أنّه يعتمد على تحليله الشّخصي ولم يرجع إلى آراء السّالّفين [...] وهو يوغل في

القياس والاستنباط وتقليب المعنى على وج وهه المختلفة، وقد يجره خياله الواسع

إلى مخالفة العلم و الواقعية.

• أنّ كتاب الخصائص ليس كتابا منهجيا يصلح لأنّ يقدّم للطلبة في حلقات العلم

و الدّراسة؛ لقصوره من ناحية التّرتيب و التّوبيب ومساءل هالتي تتعرض لهذا الموضوع

موزعة مشتتة في الكتاب⁽²⁾.

ويضاف إلى انتقاد الدكتور "علوش" ما قاله الدكتور "إبراهيم رفيده"، حيث قال: «لم

يتناول "ابن جنى" تحديد هذا العلم تحديد ا واضحا ،ولا تناول الأصول التي يقصدها

بالحصر.

(1) فضل صالح السامرائي، ابن جنى النحوي: دار تقدير، 1969، ص 147.

(2) جميل علوش، ابن الأنباري وجهوده في النحو، رسالة دكتوراه (مخطوط)، معهد الآداب، جامعة القديس يوسف،

بيروت- لبنان، 1988، ص 147، 148.

و التعريف و إنما ذكر أبواباً منه ونثر مسائل هـ في مواضع كثيرة في كتاب هـ القيم "الخصائص"، وما تناوله من صميم أصول النحو مع احتساب ما ينجر إليه من استطراد وما يذكره خلاله من أحكام متفرقة»⁽¹⁾.

هذه جملة الانتقادات التي تمّ عرضها، لكن تبقى مجرد آراء ووجهات نظر لأصحابها وإن كان فيها ضرب من الصّحة، إلا أنها لا تنتقص من قيمة "الخصائص"، فهو ذو صيت، و أهميته بالغة أقر بها من جاء بعده، ثم إن لم يكن ابن جنّي قد أوغل الحديث في أصول النحو فهذا أمر طبيعي لكونه أول الخائضين فيه كعلم يوازي أصول الفقه، وكذلك أنّ الانتقاد الذي وجّه من أنّه لم يقتصر في خصائصه على "أصول النحو" وأنّه تحدّث عن مسائل أخرى فهو لم ينفرد بهذا الأسلوب فأغلب العلماء الذين كانوا في عصره وحتى الذين سبقوه قد كانوا موسوعيين في بسطهم لأفكارهم، ولم يقتصروا على مجال واحد من العلوم في مؤلفاتهم.

ولما تمّ عرض الآراء المنتقدة "للخصائص" كان من الإنصاف عرض الأقوال التي تؤيده وتقرّر بقيمته، وأوليته في علم أصول النحو، ومنها ما قاله "أحمد أمين": «وقد رأى ابن جنّي "الفقهاء قد وضعوا للفقه أصولاً و المتكلمين وضعوا للعقائد أصولاً فأراد أن يضع للغزو النحو كذلك أصولاً فكان بذلك واضع علم جديد»⁽²⁾.

وهذا القول تأكيد على أن أول واضعي علم أصول النحو كان ابن جنّي.

ويضيف الباحث قول "السيوطي" في مقدمة كتابه؛ الاقتراح حيث قال: «واعلم أنّي قد استمديت في هذا الكتاب كثيراً من كتاب الخصائص لـ "ابن جنّي"، فإنّه وضعه في هذا المعنى وسماه "أصول النحو"، لكن أكثره خارج عن هذا المعنى و ليس مرتباً وفيه الغث،

(1) إبراهيم عبد الله رفيده، النحو وكتب التفسير، الدار الجماهيرية، ط3، 1990، 80/1.

(2) مدرسة القياس في اللغة، مقال نشر بمجلة مجمع اللغة العربية. 354 / 9. نقلاً عن، تواتي بن تواتي، محاضرات في أصول النحو، ص 47.

و الثمين و الاستطرادات»⁽¹⁾.

وفي القول اعتراف من "السيوطي" على أنه قد نهل من كتاب الخصائص الكثير في كتابه الاقتراح الذي ألّفه في علم أصول النحو، واستفاد فيه من "ابن جنّي" في كتابه الخصائص، على الرغم من عدم ترتيبه و الاستطراد فيه.

ويقول "إبراهيم رفيده" في موضع آخر من كتابه: «وأبو الفتح إذ يؤكد على ابتكاره لهذا العلم، فإنه لا يدعي أنه أوجده من عدم وإنما استحصله من أقوال أصحابه من علماء النحو السابقين عليه»⁽²⁾.

وفي موضع آخر يقول: نستطيع أن نوّكد - بعد ما تقدم - أنّ الإمام أبا الفتح هو أول من فكّر في إنشاء «علم أصول النحو على غرار أصول الكلام و الفقه»، وأنّ ما فعله يأخذ طابع المحاولة الأولى التي تأخذ كل محاولة مثلها من عدم نضج والاستواء [...] مما هيأ لأبي البركات أن يخطو الخطوة الأخيرة فتحدّد على يديه هذا العلم تحديدًا كاملاً...⁽³⁾.

ومن القولين السابقين، يتأكد للباحث أنّ "ابن جرّي" هو المبتكر لعلم "أصول النحو"، وأنّ الجهود التي سبقته لم تكن علماً قائماً فيكون هو السّباق من خلال كتابه "الخصائص" في وضع هذا العلم حتّى وإن لم يسبق العلم على سوقه في الخصائص؛ وهذا شأن كلّ محاولة أولى، وعمل "ابن الأنباري" هو تكملة لعمل "ابن جنّي"، فقد انطلق منه ليكمّله ولم يكن السّباق في علم أصول النحو.

وقد كان "ابن جنّي" في كتابه "الخصائص" ينزح إلى البصريين، إذ كان هو وأستاذه "أبا علي الفارسي" ينتخبان من المذهبين البصريّ و الكوفيّ مع النزوع الشّديد

(1) السيوطي، مقدمة الاقتراح، ص 68.

(2) إبراهيم رفيده، النحو وكتب التفسير، 82/1.

(3) المرجع نفسه، ص 82، 81.

للمذهب البصري كثيرا، ويوافقهم في مسائل عدة وكان يأخذ بعض الشيء عن الكوفيين.
(1)

أما عن تسمية الكتاب " بالخصائص " فربما يرجع هذا إلى أن صاحبه قد تحدّث فيه عن خصائص العربية إذ يقول: «... وأجمعه للأدلة على ما أودعته هذه اللغة الشريفة من خصائص الحكمة، ونيطت به من علائق الإتقان والصنعة»⁽²⁾.
وأخيرا فليق " ابن جني " هو أول من فكّر في وضع أصول النحو على غرار ما فعله علماء أصول الفقه.⁽³⁾

وكتاب الخصائص أول ما ألف في علم أصول النحو، إضافة إلى أنه مزج القواعد الأصولية بقواعد النحو والصرف، وضمّنه أبوابا مختلفة في اللغة وتتبعي الإشارة إلى باب مهم ورد في الخصائص ، وعدّ به صاحبه أول من جاء به ألا وهو الاشتقاق الأكبر ويقول فيه هذا موضع لم يسمه أحد من أصحابنا غير أنّ أبا علي كان يستعين به، والاشتقاق الأكبر «أن تأتي بأصل من الأصول الثلاثية، فتعقد عليه وعلى تقاليبه السنّة معنى واحدا، تجتمع التراكيب السنّة وما يتصرّف، كلّ واحد منها عليه...»⁽⁴⁾
والاشتقاق الأكبر: إذ يشتق من الفعل الثلاثي سنّة تقاليب تدور على معنى واحد ، فكتاب الخصائص ذو أهمية كبيرة لا يمكن إنكارها على الرغم من عدم الترتيب وكثرة الاستطراد.

ثانيا/ أدلة النحو عند ابن جني:

وأدلة النحو عند ابن جني ثلاثة: نقل وقياس وإجماع⁽⁵⁾.

(1) ينظر: شوقي ضيف، المدارس النحوية: ص 26، 269.

(2) ابن جني، الخصائص، 1/ 16.

(3) تواتي بن تواتي، محاضرات في أصول النحو: ، ص 47.

(4) ابن جني، الخصائص، 2 / 88.

(5) عفاف حسانين، في أدلة النحو: المكتبة الأكاديمية، ط1، 1996، ص 11.

1/ السَّماع عند ابن جني:

مفهوم السَّماع:

يعتبر السَّماع الدليل الأول من الأدلة النحوية؛ وهذا لأنه المنهج الذي اعتمد عليه النحاة عندما دأبوا في جمع اللّغة وتدوينها ، حيث حدّدوا الرّقعة المكانية وحدّدوا المعيار الزّمني، الذي يأخذون عن أهله اللّغة العربيّة الفصيحة الصافية، حيث كانوا يسمعون الكلام العربي ، ثمّ يدوّنونه. وهكذا انتقل اللّغويون من سماع اللّغة إلى التأمّل فالتقسيم ثمّ الاستقراء، فاستخراج القواعد (1).

ومصطلح السَّماع هو ذاته النّقل، فالأول جاء به "السيوطي و الثاني جاء به "ابن الأنباري" وقال: النّقل؛ ليفرّق بين المصادر المنقولة و المصادر المعقولة(2).

أمّا المصادر المنقولة ؛ فآلتى نقلت من القرآن الكريم و الحديث الشريف وكلام العرب، و المصادر المعقولة فهي التي يدخل فيها العقل من قياس واستصحاب الحال. والسَّماع كما عرّفه "ابن الأنباري": « هو الكلام العربيّ الفصيح، المنقول النّقل الصّحيح الخارج عن حدّ القلّة إلى حدّ الكثرة»(3).

فالكلام العربيّ الفصيح: هو بالأول :القرآن الكريم وقراءته ، وثانيهما الحديث الشريف وثالثهما كلام العربي من شعر ونثر، ويشترط فيه التواتر أو الكثرة.

أقسام المسموع عند ابن جني:

قسّم "ابن جني" في كتابه الخصائص ،الكلام العربي إلى مطرد وشاذ ، في باب سمّاه " باب القول على الإطراد و الشذوذ" (4) قال: أصل مواضع (ط، ر، د) في كلامهم

(1) ينظر: خير الدين حلواني، أصول النحو، ص 16.

(2) ينظر: محمود أحمد نحلة، أصول النحو العربي، دار العلوم العربية، بيروت-لبنان، ط1، 1987، ص 31.

(3) ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، ، تح: سعيد الأفغاني، دار الفكر، ط2، 1971، ص 80.

(4) ابن جني، الخصائص، 1/ 97.

التلصع والاستمرار، من ذلك طردت الطريدة إذا اتبعتها واستمرت بين يديك أصل موضع (شذذ) في كلامهم فهو التفرق و التفرّد⁽¹⁾.

ومنه فالمطرّد هو ما شرع وكثر و الشاذ هو ما قلّ وندر.

والمطرّد: « وهو الكلام المنقول عن العرب مستقيضا في استعمالهم في الاعراب

في صناعة النحو و الصّرف بحيث يطمئن إلى أنّه كثير حتى يصحّ أن يقاس عليه»⁽²⁾.

الشاذ: « هو كل كلام عربي أصيل فارق وخالف القياس الصناعي ، لم تذكر له

قاعدة كَلِيّة ولم يحظ بالشّيع عند العرب»⁽³⁾.

فإذا كثر استعمال العرب للكلام صار مطّردا وبنيت عليه القواعد، أمّا إن قلّ

استعمالهم له لم يعوّل عليه في تععيد القواعد ولو كان من كلامهم في الأصل.

والشاذ على أربعة وجوه، وردت هذه الوجوه في كتاب الخصائص في " باب القول على

الاطّراد و الشذوذ" فقال "ابن جني": « ثمّ اعلم من بعد هذا أنّ الكلام في الاطراد والشذوذ

على أربعة أضرب»⁽⁴⁾.

الأول: مطرد في القياس و الاستعمال معا: وهذا هو الغاية المطلوبة ، و المثابة المنوبة

وذلك نحو ضربت عمرا ،وقام زيدا.

الثاني: مطرد في القياس وشاذ في الاستعمال:

يقول: « فإن كان شيء في الاستعمال مطّرد في القياس تحاميت ما تحامت العرب من

ذلك وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله»⁽⁵⁾.

(1) المصدر نفسه، ص 92.

(2) حسين الفتليّ، أصول التفكير النحوي عند ابن جني في كتابه الخصائص ، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل، العراق ع14، كانون الأول 2003، ص 536.

(3) المرجع نفسه، ص 536.

(4) ابن جني، الخصائص، ص 99/1.

(5) المصدر السابق، 1/ 101.

فتجده من خلال هذا الطرح، يقدم المطرد في القياس وهو الأولى في الاستعمال
 « فإن شدّ الشيء في الاستعمال وقوي في القياس كان استعمال ما كثر استعماله أولى
 وإن لم ينته قياسه ما انتهى إليه استعماله ، ومن ذلك اللغة التّميمية في "ما" ، هي أقوى
 قياساً وإن كانت الحجازية أيسر استعمالاً»⁽¹⁾.

وهذا يؤكد أن المطرد في القياس أولى الاستعمال.

الثالث: المطرد في القياس الشاذ في الاستعمال : نحو أ خوص الرمث، واستصوبت
 الأمر⁽²⁾.

يقول ابن جني عن هذا: « واعلم أنّ الشيء إذا اطرّد في الاستعمال وشدّ عن
 القياس، فلا بد من اتباع السّمع الوارد به فيه نفسه، لكنّه لا يتخذ أصلاً يقاس عليه
 غيره...»⁽³⁾.

وهنا يقدّم المطرد في الاستعمال أو المسموع ولكن من غير أن يقاس عليه.

الرابع: الشاذ في القياس والاستعمال جميعاً: وهو الكلام الخارج عن القواعد العامّة المبنية
 على الأعم و الأشمل...⁽⁴⁾ ويقول "ابن جني" عن هذا الضرب: « ولا يحسن أيضا
 استعماله فيها استعملته فيه إلا على وجه الحكاية»⁽⁵⁾. إذ لا يصح استعمال هذا الضرب
 الضرب من " الشاذ" في الكلام.

موقف ابن جني من مصادر السماع:

أ/ القرآن الكريم وقراءاته:

(1) حسين الفتلي، أصول التفكير النحوي عند ابن جني في كتابه الخصائص ، ص 536.

(2) ابن جني، الخصائص، 1 / 100.

(3) المصدر نفسه، 1 / 101.

(4) حسين الفتلي، أصول التفكير النحوي عند ابن جني في كتاب الخصائص، ص 536..

(5) ابن جني، الخصائص، 1 / 101.

ومن المتعارف أنّ النّحاة قد وضعوا شروطاً منهجية يسيرون عليها ومن أبرزها تلك المتعلقة بالقرآن الكريم، حيث اعتدّ البصريون الأخذ بالقراءات المتواترة وردّ القراءات الشاذة.

أمّا "ابن جني" فقد خرج عن هذه الضوابط، واهتم بالقراءة الشاذة وكان من نتيجة اهتمامه أن ألف فيها كتاباً أسماه "المحتسب في تبيين وجوه القراءات الشاذة وإيضاحها". إذ يرى أنّ "ابن جني" بأنّ القراءة الشاذة لها وجه في الاستعمال اللغوي⁽¹⁾ وهي عنده على ضربان: ضرب شذّ عن القراءة عارياً من الصنعة ولا وجه للتشغل به، ووجه غمض عن الصنعة وهو المعتمد المعول عليه المولى جهة الانشغال به⁽²⁾. وعلى الرّغم من ميل "ابن جني" إلى البصريين إلّا أنّه من خلال دفاعه عن القراءة الشاذة قد مال إلى المنهج الكوفي.

وقد عدّ أحد الدارسين بلقّ "ابن جني" سلك أسلوباً مغايراً، تميّز فيه بعنايته بالقرآن الكريم عناية جعلته يهتم بتوجيه ما شذّ من قراءاته.

حيث يقول: «وكان في حلب مدرسة نحوية عظيمة أساسها أبو عبد الله ابن خالويه (ت 370) وأبو الفتح عثمان ابن جني" ولهذه المدرسة أسلوبها في البحث يتميز بعنايتها بالقرآن وجمع روايته وتوجيه ما سمّي منه شاذاً» وقريباً منه ما يقول "عبد الفتاح شلبي" عن "ابن جني"، من أنّه «كان أسلم موقفاً من شيخه "الفارسي" ومن "المبرد"، بتأليف كتابه المحتسب»⁽³⁾.

تميز "ابن جني" عن سابقه، وحتّى عن أستاذه "أبا علي الفارسي"، كونه انتهج نهجاً خالفهم فيه إذا اعتبر القراءة الشاذة مصدراً يؤخذ بعين الاعتبار في التّقييد اللغوي،

(1) عبد الرحمان الحجوج، الأصول اللغوية في كتاب الخصائص لابن جني اصطلاحاً واستكمالاً، دار جليس الزمان، ط1، 2012، ص 67.

(2) ينظر: ابن جني، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات وإيضاح عنها، تح: علي النجدي ناصف وعبد النجار، دار سركين، ط2، 1986، ص 35.

(3) أحمد مختار عمر، البحث اللغوي عند العرب، عالم الكتب، القاهرة- مصر، ط6، 1988، ص 30.

حتى أنه كان يدافع عنها في كتابيه المحتسب ، وفي موطن من كتابه الخصائص ومثال على ذلك ما ذكره في كتابه الخصائص ما ذكره في قراءة حمزة ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي

تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ [النساء 01] يقول: « ليست هذه القراءة عندنا من الإبعاد

والفحش و الشناعة والضعف على ما رآه فيها ، وذهب إليه أبو العباس بل الأمر فيها دون ذلك وأقرب وأخف و أطف وذلك أن لحمزة أن يقول لأبي العباس: إنني لم أحمل الأرحام على العطف على المجرور المضمّر، بل اعتقدت أن تكون فيه باء ثانية حتى كأنني قلت (وبالأرحام) ثم حذف الباء، لتقدم نكرها... » (1).

وبهذا فإن "ابن جني" كان كثيرا ما يستشهد بالقراءة الشاذة ويحتج بها، حتى أنه قد

بلغ عدد الآيات التي استشهد بها في الخصائص ما يبلغ المئتين وخمسين في الخصائص.

وهذا إن دلّ على شيء فإنما يدلّ على انتصار "ابن جني" للقراءات الشاذة و التّعويل عليها في عملية الاستشهاد.

ب/ الحديث النبوي الشريف:

كان الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، محلّ خلاف واسع دار بين جمهور

النّحاة، حيث تحاشى الكثير منهم الاستشهاد به ؛ وإنّما كان هذا لخوفهم من نسبته للنبي صلي الله عليه وسلّم ؛ ولأنّه روي بالمعنى لا باللفظ فتجد الحديث الواحد مروى بألفاظ

مختلفة، بينما أثر البعض الآخر على الاستشهاد بالحديث وعدّوه مصدرا من مصادر

التّعقيد، لا سيما في بيئة الأندلس ، ومنهم من وقف وسطا بين هذا وذاك ، فما هو موقف "ابن جني" من الاستشهاد بالحديث؟.

(1) ابن جني ، الخصائص، 1/ 247.

أمّا "ابن جني" فقد وقف البحث في كتابه الخصائص على مواضع استشهد فيها بالحديث بلغت العشرين حديثاً⁽¹⁾، ومنها استشهاده بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا آكل من الطعام إلاّ ما لَوَّق لي)، وهذا في أثناء حديثه تقاليب الفعل الثلاثي (ق، و، ل) في الجذر (ل، و، ق)، فقال ومنه سميت اللّوقة للزبدة وذلك لخفتها وإسراع حركتها⁽²⁾. وقد قال أبو الطيّب الفاسي: حيث ذكر مجموعة من النحاة اجتنبوا بلغة الحديث منهم "ابن مالك" و"ابن هشام" [...] و"ابن خروف" و"ابن جني"⁽³⁾.

وهذا الكلام يضمّ إلى الأقوال التي تأتي م ؤلئدة على أنّ "ابن جني" قد استشهد بالحديث وكان ينسبه للرّسول عليه الصّلاة و السّلام، وهذا بخلاف سيبويه الذي أورد الحديث دون الإشارة إلى أنّه حديثه عليه الصّلاة والسّلام. وعلى الرّغم من أنّ "ابن جنّي" لم يُفض ولم يكثر في الاستشهاد بالحديث إلاّ أنّه لم يكن معارضا على الاحتجاج به، وجعله مصدرا للدّرس اللّغوي وخصوصا وأنّه قد تربيّ في مجالس أهل الحديث وقد كان جسرا للنّحاة من بعده للاستشهاد بالحديث، م عتبرا تركه خسارة للغة العربية⁽⁴⁾.

ج/ كلام العرب:

(1) عبد الرحمان الحجوج، الأصول اللغوية في كتاب الخصائص ، ص 69.

(2) ابن جني، الخصائص/1 /24.

(3) رشيد حلّيم، أصول النحو عند ابن جني، دراسة لسانية كتابية الخصائص والمحتسب، دار قرطبة د ط، 2010، ص45.

(4) المرجع نفسه، ص 46.

ينقسم الكلام العربي لقسمين، شعرا ونثرا، وقد كان للكلام العربي و الاستشهاد به حضورا وافرا وقوي، خاصة الجانب الشعري منه، وكما هو متعارف فقد وضع اللغوي ون، شروطا زمانية وأخرى مكانية أثناء عملية تدوين اللغة، فما كان موقف "ابن جني" من كل هذا؟ .

قد اعتبر ابن جني اللغة العربية من كليات الدين و رأى بأن اللحن أمر خطير من شأنه أن يفسد الملكة اللغوية⁽¹⁾.

ولاحظ "ابن جني" أن المادة المنقولة مايز بها الاختيار الفردي حيث فضلت لهجات دون أخرى فاستهجن هذه الطريقة ورفضها، لأنه اعتقد أن الأصل في اللغة واحد والاختلاف اللهجي بين القبائل أمر بسيط⁽²⁾.

أما عامل الزمان و المكان فقد كان "الابن جني" موقف واضح منهما إذ أنه أدرك محدودية وتضييق العامل الزماني ، فجوز الأخذ والاحتجاج بأهل المدن كما يؤخذ عن أهل اليماني⁽³⁾.

كما أنه استشهد بأشعار المولدين ، على الرغم من أن النحاة الذين رفضوا الاستشهاد بشعرهم، وكان معجبا بشعر المتنبي ويسميه (شاعرنا) ، غير أنه استشهد بأشعارهم في مجال المعنى وقد رأى أن المعاني مشتركة موجودة عند المولدين كما هي عند المتقدمين⁽⁴⁾ حيث يقول: «فإن المعاني ينتابها المولدون كما ينتابها المتقدمون»⁽⁵⁾.

حتى الحدود المكانية التي وضعها النحاة فقد تجاوزها "ابن جني"، فكان يأخذ عند العرب الفصحاء من بني عقيل، فكان كثيرا ما يستشهد بكلام عبد الله الشجري، وقد

(1) ينظر: رشيد حليم، أصول النحو عند ابن جني: ، ص 25.

(2) المرجع نفسه، ص 28 / 29.

(3) ينظر: المرجع نفسه، ص 33.

(4) ينظر: عبد الرحمن الحجوج، الأصول اللغوية في كتاب الخصائص: ، ص 70.

(5) ابن جني، الخصائص ، 1/ 37.

أعجب بفصاحته و ببواعته⁽¹⁾ يقول في الخصائص: « سألت مرّة الشّجري "أبا عبد الله " ومعه ابن عم له دونه في فصاحته وكان اسمه " غصنا"، فقلت لهما كيف تحقران (حمراء، فقالا (حميراء) فقلت فسوداء؟ قالا (سويداء)، وواليت من ذلك أحرفا و هما يجيئان بالصّواب، ثمّ دسست في ذلك (علباء)، فقال غصن (علياء) وتبعه الشّجري هم بفتح الباء تراجع كالمذعور آه عليبي...»⁽²⁾.

وهكذا كان ابن جني " حاذقا فطنا في أخذ اللّغة.

كما أنّ تجويزه للأخذ عن أهل المدر لا يعني تساهله في الأخذ فقد اشترط الفصاحة فيمن تؤخذ عنه اللّغة⁽³⁾.

وفي تحديد جنس من تؤخذ اللّغة عنه، وتشدّد الأوّلون على أن يكون عربيا وظلّوا ملتزمين بهذا الشرط، وكان "لابن جني" موقف مغاير من هذا حيث رأى أنّ هذا الشرط إجحاف، ذلك لما كان للمستعربين دور في تأصيل اللّغة⁽⁴⁾.

وخلاصة لما سبق ؛ فإنّ "ابن جني" كثيرا ما خرج عن الشّروط التي وظّفها الأوّلون قبله لأنّه كان له رؤية خاصة به، إذ رأى أنّ هذه الشّروط تضيق على اللّغة و البعض مجحف إلاّ أنّه مع توسعته في الأخذ باللّغة إلاّ أنّه تشدّد في هذا الأخذ واشترط فيه شروطا وكان حريصا كل الحرص في ذلك.

(1) ينظر: الأصول اللغوية في كتاب الخصائص: لابن جني: ص 73.

(2) ابن جني، الخصائص، ج2/ 18.

(3) ينظر: عبد الرحمن الحجوج، الأصول اللغوية في كتاب الخصائص، 72 / 73.

(4) ينظر: أصول النحو عند ابن جني: رشيد حلّيم، ص 39.

2/ القياس عند "ابن جني":

مفهوم القياس:

ظاهرة القياس ميزت النحو العربي بل إنّه ارتكز عليها، إذ اعتدّ به النّحاة أثناء تعقيدهم للغة.

أمّا مفهوم القياس فله مفهومين: الأوّل: يراد به جملة العمليات الذّهنية التي تؤدي إلى الاستنباط وهو الذي يطلق عليه الاستدلال الذّهني⁽¹⁾.

والثاني: حمل فرع على أصل، بعلة تقتضي إجراء حكم الأصل على الفرع وقيل هو ربط الفرع بالأصل الجامع⁽²⁾.

وهذا الأخير الذي عوّل عليه النّحاة وارتكزوا عليه أثناء تعقيدهم للغة.

أركان القياس:

للقياس أربعة أركان⁽³⁾:

❖ الأصل: وهو المقيس عليه.

❖ الفرع: وهو المقيس، الملحق بالأصل لعلة جامعة بينهما.

❖ العلة: وهي الجامعة بين الأصل و الفرع ،وبسببها يوجد الحكم الذي يلحق الفرع بالأصل.

❖ الحكم: وهو نتيجة العملية القياسية وفيه يتم إلحاق الفرع بالأصل ، بسبب وجود العلة.

❖ ومن شرط الرّكن الأوّل (الأصل) الاطراد وإلّا ما اعتبر في القياس عليه.

(1) ينظر: محمد خير حلواني، أصول النحو العربي، ص 91.

(2) عفاف حسانين، في أدلة النحو، ص 143.

(3) ينظر: التواتي بن التواتي، محاضرات في أصول النحو: ، ص 227.

أمّا ابن جني فقد اهتم بالقياس اهتماما كبيرا حتّى أنّه قال: «أخطئ في خمسين مسألة في اللّغة ولا أخطئ في واحدة من القياس» كما يقول: «إنّ مسألة واحدة من القياس أنبه وأنبل من كتاب لغة عند عيون الناس»⁽¹⁾.

ويبلغ اهتمامه به أنّ قال فيه أحد الدّارسين «لم يتخذ ابن جني القياس منهجا لنفسه فحسب بل كان يغري به ويدعو إليه ويحض عليه ويتيح فيه الارتجال»⁽²⁾.

وعلى الرغم من أهمية القياس عنده إلّا أنّه حينما يتعارض مع السّماع ، يتقدّم هذا الأخير عليه حتّى أنّه أفرد له بابا سماه " باب تعارض السّماع و القياس وفيه يقول :«إذا تعارضا نطقت بالمسموع على ما جاء عليه ولم تقسه في غيره...»"⁽³⁾.

وقد استعان "ابن جني" في كتابه " الخصائص " في مواضع كثيرة بالقياس حتّى أفرد له أبوابا منها بابا سماه: " ما ق يمين على كلام العرب فهو من كلام العرب" وقال فيه " أبو عثمان" ما ق يمين على كلام العرب فهو من كلام العرب ،ألا ترى أنّك لم تسمع أنت ولا غيرك اسم كل فاعل ولا مفعول، وإنّما سمعت البعض فقست عليه غيره"⁽⁴⁾.
ويعني من كلامه هذا أنّ العربي لا يسمع كلّ الكلام و إنّما يسمع بعضه ثم يقيس عليه.

وقد استخدم "ابن جني" منهج القياس وسار به ضروبا بعيدة ، وهذا وبخاصّة في توجيهه للقراءات الشاذة⁽⁵⁾.

وخلاصة الأمر أنّ "ابن جني" اهتم بالقياس اهتماما بالغا ، وظهر هذا الاهتمام في التّعويل على القياس لإثبات مسائل كثيرة ونفي أخرى وهذا كان من خلال كتابيه المحتسب و الخصائص.

(1) عبد الرحمان الحجوج ،الأصول اللغوية في كتاب الخصائص، ص 111.

(2) سعيد الأفغاني، أصول النحو، ص 92.

(3) ابن جني ،الخصائص ،1/ 117.

(4) المصدر نفسه، 1/ 303.

(5) ينظر: رشيد حلّيم ،أصول النحو ، ص 120.

3/ الإجماع عند ابن جني:

مفهوم الإجماع: هو إجماع البلدين البصرة والكوفة فإذا اتفق الخصمان على

المنصوص و المقيس على المنصوص كان الإجماع حجة و إن لم يتفقا لم يكن حجة⁽¹⁾ والإجماع دليل معتبر عند ابن جني ومردود عند " ابن الأنباري"⁽²⁾.

أما "ابن جني" فقد اعتبر الإجماع من الأدلة النحوية و فرقه بين إجماع النحاة

وإجماع الفقهاء حيث أن إجماع الفقهاء يعتبر حجة، وإجماع النحاة آت من استقراء

اللغة، وقد عقد "ابن جني" للإجماع بابا في الخصائص سمّاه (باب القول على إجماع

أهل العربية متى يكون حجة؟)⁽³⁾ يقول فيه: « اعلم أن إجماع أهل البلدين يكون حجة

إذا أعطاك خصمك يده ألا يخالف المنصوص و المقتبس على المنصوص فأما إن لم

يعط يده بذلك فلا يكون حجة عليه».

ومن شروط الإجماع عند "ابن جني" التي لم ينص عليها، وإنما استخلصت من كلامه في

الباب السابق:

1- أن يكون الإجماع من النحاة فلا يعتد بإجماع العامة وإجماع غيرهم.

2- أن يكون النحاة المجمعون من أهل البلدين البصرة والكوفة فلا يعتد بإجماع غيرهم.

3- أن لا يخاف الإجماع المسموع ولا المقتبس على المجموع.

4- أن يكون من النحاة جميعهم من غير مخالفة لأحدهم إلا لحدّاق النحاة فقد قال أبو

الفتح أهل البلدين دلالة على العموم لا عن أكثرهم⁽⁴⁾.

(1) عفاف حسانين، في أدلة النحو، ص 213.

(2) ينظر: عبد الرحمن الحجوج، الأصول اللغوية في كتاب الخصائص، ص 231.

(3) ابن جني، الخصائص، 1/ 171.

(4) حسين الفتلي، أصول التفكير النحوي عند ابن جني في كتابه الخصائص، ص 544، 545.

وأما عن قوله أنه لا يبرز لأحدهم خرق الإجماع ولا يجوز إلا لحذاق النحاة فقد قال «...إلا أننا مع هذا الذي رأيناه وسوغنا مرتكبه لا نسمح له بالاقدام على مخالفة الجماعة التي قد طال بحثها وتقدم نظرها... إلا بعد أن يناهضه إتقاننا»⁽¹⁾.

فلا يعتبر خروج أحد النحاة عن الإجماع الذي اتفق عليه منهم من اهل البلدين إلا أن يكون حاذقا في النحو أي عالما كبيرا في النحو وعلماء من أعلامه ومن مؤسسيه.

وقد رأت إحدى الباحثات " أن ابن جني " خالف النحاة في إجماعهم على أن لفظة (خرب) مجرورة بالتجاور في قولهم (هذا جحر ضب خرب)⁽²⁾.

حيث يقول ابن جني في هذا المضرب « فيما جاز خلاف الإجماع الواقع فيه منذ بدء هذا العلم وإلى أواخر الوقت، ما رأيت أنه في قولهم هذا جحر ضب خرب، هذا يتناوله أول عن ثاني عن ماضي على أنه غلط من العرب، لا يختلفون فيه [...] وأنه من الشاذ الذي لا يحمل عليه [...] وتلخيص هذا أن أصله: جُحِر ضب خرب، فيجري (خرب) وصفا على " ضب " وإن كان في الحقيقة للجحر...»⁽³⁾.

فإن جني يخالف العرب في إجماعهم على أن خرب مجرور بالتجاور، ويرى أنه مجرور لأنه صفة (لخرب) مع أنه في الحقيقة للجحر.

(1) ابن جني، الخصائص ، 1 / 172.

(2) ينظر: عفاف حسنين، في أدلة النحو، ص 219.

(3) ابن جني، الخصائص، 1 / 172، 173.

الفصل الثاني:

تجليات الاستدلال في كتاب الخصائص

المبحث الأول: الاستدلال بالمنطوق (الاستدلال باللغة على اللغة)

أولاً: الاستدلال بالقرآن الكريم:

لا شك في أنّ القرآن الكريم عدّ أوّل مصادر التّقييد، بل كان في مقدّمة الأدلّة، كيف لا و هو الكلام المنزّه عن كل خطأ أو تحريف، و المحفوظ من عند الله تعالى.

و في الحقيقة أنّ هناك فرقا بين الاستدلال باللغة القرآن الكريم، و الاستدلال بلغة القرآن الكريم، فالأول يعني سعي النحو لإثبات أنّ قراءة ما قراءة صحيحة موافقة لأصول اللغة، و هذا باللجوء لكلام العرب لإثبات صحة هذه القواعد النحوية، و أما الثاني (استدلال بلغة القرآن) فهو اعتماد النحويين على القرآن في البرهنة على صحة القواعد، و معيارا دقيقا في ذلك⁽¹⁾.

أما بخصوص رأي المدرستين في الأخذ بالقراءة القرآنية، فقد كان على تباين إذ أثر أصحاب المدرسة البصرية الأخذ بالقراءات المتواترة و العدول عن الشاذة، و هذا منبعت من نظرتهن إليها بأنها وسيلة للتّقييد، و مصدر تشريع، بينما غال أصحاب المدرسة الكوفية في الأخذ بالقراءات إذ اعتدوا بالقراءة الشاذة، و هذا متأث من نظرتهن للقراءة على أنها أحد المصادر اللغوية، بل إنها أصح الشواهد النحوية التي لا يمكن إغفالها، و البخل على اللغة في الأخذ منها و بها⁽²⁾.

و " ابن جني " ألف كتابه (المحتسب) مدافعا عن القراءات الشاذة آخذا منها و مهتما بها، و قد اتبع بهذا النهج الذي انتهجه الكوفيون، بل إنه في كتابه هذا كان حريصا كل

(1) ينظر: أمان الدين حتحات، الاستدلال النحوي في كتاب سيبويه و أثره في تاريخ النحو، رسالة دكتوراه (مخطوط)، كلية الآداب و العلوم الإنسانية، جامعة حلب - سورية - ص 123.

(2) ينظر: أحمد مختار عمر، البحث اللغوي عند العرب، ص 20، 21.

الحرص في أخذه بالقراءة الشاذة، حتى إنه ساوى بينها وبين القراءات المتواترة، حتى إنه قال « إنه نازع بالثقة إلى قرائه، محفوفاً بالرواية من أمامه وورائه، أو كثير منهم مساو في الفصاحة للمجتمع عليهم »⁽¹⁾.

وقف "ابن جني" في كتابه "الخصائص" على مواطن استدلال فيها بالقراءات القرآنية على عدة مسائل نحوية، سيحاول البحث ذكر بعضها.

1/ إتصال المبتدأ بالخبر:

أنكر "ابن جني" قراءة عاصم في قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾

حيث يقول: « فأما قراءة عاصم ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾ [القيامة 27]، ببيان نون (من)

فمعيب في الإعراب معيف في الإسماع، وذلك أن النون الساكنة لا توقف في وجوب إدغامها في الراء نحو من رأيت [...] لينبّه به من انفصال المبتدأ عن خبره فغير مرضي أيضاً »⁽²⁾.

ويبدو أنّ عاصمًا و تبعه حفص و غيرهما سكتوا عن (من) و فصلوها عن (راق)

و هذا لا يتوهم أنها كلمة واحدة⁽³⁾، و ليس مقصود منها فصل المبتدأ و الخبر.

(1) ينظر: المرجع السابق، ص 21.

(2) أبو حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط، ت ح، عادل أحمد عبد الموجود و علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1993، 381/8.

(3) ينظر: إبراهيم المساعيد، الاستدلال بالقراءات القرآنية في كتاب الخصائص، رسالة الماجستير (مخطوط)، كلية الآداب و العلوم، قسم اللغة العربية، جامعة آل البيت-عمان، ص 38.

و يستدل "ابن جني" على تلازم المبتدأ و الخبر بالآية الكريمة ﴿فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ [الأعراف 117].

قال "ابن جني" « و يكفي من هذا إجماع الجماعة على إدغام (من راق) و غيره من ذلك سبيله، و عاصم في هذا مناقض لمن قرأ فإذا هي تلقف بإدغام تاء تلقف، وهذا عندي يدل على شدة تساوي المبتدأ بخبره حت،ى صارا معا هنا كالجاء الواحد ... »⁽¹⁾.
و قد أكد "ابن جني" على لزوم اتصال المبتدأ بخبره من خلال استدلاله من القرآن الكريم.
2/ تقديم خبر كان:

قال "ابن جني" و من ذلك قولنا: (كان يقوم زيد) و نحن نعتقد رفع زيد بكان، ويكون (يقوم) خبرا مقدم عليه، فان قيل ألا تعلم أن (كان) إنما تدخل على الكلام الذي كان قبلها مبتدأ و خبر، و أنت إذا قلت: (يقوم زيد) فإنما الكلام من فعل و فاعل، فكيف ذلك؟.

فالجواب: أنه لا يمتنع أن يعتقد مع كان في قولنا (كان يقوم زيد) أن زيد مرتفع بكان وأن (يقوم) مقدم على موضعه، فإذا حذف (كان) زال الإتساع و تأخر الخبر الذي هو (يقوم) فصار بعد (زيد)⁽²⁾.

و قد استدل "ابن جني" على ما ذهب إليه⁽³⁾ بقوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ

قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ﴾ [التوبة 117].

(1) ابن جني، الخصائص، 96/1.

(2) المرجع نفسه، 239/1.

(3) إبراهيم المساعيد، الاستدلال بالقراءات القرآنية في كتاب الخصائص، ص 40.

فقرأها حمزة و حفص عن عاصم (يزيغ)، و قرأها أبو بكر (تزيغ) بالتاء⁽¹⁾.

و قد أخذ " ابن جنّي " بقراءة (تزيغ) بالتاء على أن (قلوب) اسم كاد، و الجملة (تزيغ) خبر، و بالتالي تقدّم خبر كاد على اسمها⁽²⁾.

و هذا دليل على ما ذهب إليه من تقدم خبر كان على اسمها.

3/ تأخير الفاعل:

و قد ذكر " أبو الفتح " هذا ضمن باب سماه "في نقض المراتب إذا عرض هناك عارض"، حيث يقول فيه: « من ذلك امتناعه من تقديم الفاعل في نحو (ضرب غلامه زيدا) فهذا لم يمتنع من حيث كان الفاعل ليس رتبته التقديم، و إنما امتنع لقريئة انضمت إليه ».

و هي إضافة الفعل إلى ضمير مفعول، و فساد تقدم المضمّر على مظهره لفظا و معنى، فلهذا وجب إذا أردت تصحيح المسألة أن تؤخر الفاعل فنقول: (ضرب زيد غلام ا) «⁽³⁾.

فحسب رأي " ابن جنّي " أن الفاعل في قولهم (ضرب غلامه زيد ا) ممتنع من أن يتقدم لعله وجود قريئة و هي (الهاء)، و من ذلك وجب أن يكون الفاعل مؤخرا، فتصبح الجملة صحيحة على نحو قوله: (ضرب زيد غلاما).

(1) السبع في القراءات، ابن مجاهد، نخ، شوقي ضيف، دار المعارف- مصر، ص 319.

(2) ابن جنّي، خصائص، 254/1.

(3) المصدر نفسه، 254/1.

و قد استدل " ابن جني " على صحة ما ذهب إليه بقوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ

إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ﴾ [البقرة 124]، و أجمعوا على أنه ليس بجائز ضرب غلامه زيدا، لتقدم

المضمر على مظهره لفظا و معنى⁽¹⁾.

و قد قرأها الجمهور: بنصب (إبراهيم) و رفع (ربه) و قراءة الجمهور على أن الفاعل هو

(ربه) و المفعول به هو (إبراهيم)⁽²⁾.

و قد تقدّم المفعول به للاهتمام بمن وقع الابتلاء عليه، و هو (إبراهيم) عليه السلام، و من المعلوم أن الله تعالى هو المُبتلى، و لما اتصل ضمير المفعول بالفاعل و جب تأخيره و تقديم المفعول⁽³⁾.

و هذا ما ذهب إليه " ابن جني " في كلامه السابق، إذ أنّ اتصال الفاعل بضمير يعود على المفعول قد أفقده رتبته من التقديم إلى وجوب التأخير، و تقديم المفعول به، وهذا مقصوده بالقرينة، هو اقتران الضمير العائد على المفعول بالفعل.

إذ يرى عكس ما رآه البصريون، و يقصد من كلامه (غيرهم) النّحاة البصريون، إذ يذهبون إلى أنه امتنع تقدم الفاعل في (قولهم ضرب غلامه زيدا)، لأن رتبته التأخير، فيرد "ابن جني" فيقول: بأن امتناع التقدم ليس لعلّة أن الفاعل رتبته التأخير، بل وجود القرينة و هي ضمير متصل بالفاعل هو ما منع تقدمه، مع أن رتبته التقديم.

و يقول "ابن جني" مبينا أن رتبة الفاعل التقديم في الأصل: «... فليس لك أن تعتقد في الفاعل و قد وقع مقدّما أن موضعه التأخير، و إنّما المأخوذ به في ذلك أن

(1) المصدر السابق، 254/1.

(2) ينظر: أبو حيان الأندلسي، تفسير البحر المحيط، 545/1.

(3) ينظر: المرجع نفسه، 545/1.

يعتقد في الفاعل إذا وقع مؤخرا أن موضعه التقديم، فإذا وقع مقدما فقد أخذ مأخذه، ورسب قدمه، و إذا كان كذلك فقد وقع على المضمر قبل مظهره لفظا و معنى، و هذا ما لا يجوزه القياس⁽¹⁾.

و "ابن جني" من خلال كلامه هذا، يبين أن مجيء الفاعل مؤخرا في المواضع لا يعني أبدا أن رتبته التأخير، إذ رتبته أن يأتي مقدما على المفعول، إلا أن اقتترانه بالمضمر أوجب تأخيره، إذ القياس في هذه الحال لا يجوز تقديمه.

و يبدو تأثير "ابن جني" بأستاذه "أبي علي الفارسي" واضح في هذه المسألة، حيث يقول: «و ذلك أن المفعول قد شاع عنه و اطرده من مذهبهم لكثرة تقدمه على الفاعل، حتى دعا ذلك أبا علي الفارسي إلى أن قال: أن تقدم المفعول على الفاعل قسم قائم بذاته، كما أن تقدم الفاعل قسم قائم برأسه، و إن كان تقديم الفاعل أكثر، و قد جاء به الاستعمال مجيئا واسعا⁽²⁾ نحو قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا تَخَشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر 28].

إذ أنّ "ابن جني" من خلال قوله السابق يوافق أستاذه "أبا علي" فيما ذهب إليه من كثرة ظاهرة تقدم المفعول على الفاعل، و هو قسم قائم بذاته، مع كثرة تقدم الفاعل على المفعول أيضا، و قد شاع في الاستعمال و اتسع أكثر من الأول، فكان بذلك الأولى تقديم الفاعل على أنه الأصل لكثرة تقدمه على المفعول في الاستعمال، غير أن هذا لا ينفي شيوع تقدم المفعول و إن كان شيوعه أقل من شيوع تقدم الفاعل.

(1) المصدر السابق، 1/254.

(2) المصدر نفسه، 1/254، 255.

و استدللّ على هذا الشّيوع بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا تَخَشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ

الْعَلَمَتُوا ﴾ [فاطر 28]، ليدل بذلك على كثرة تقديم المفعول، إذ تقدّم المفعول، وهو لفظ

الجلالة (الله) على الفاعل؛ وهو (العلماء)، إذ أنّ العلماء هم من يخشون الله ربّهم.

و قد قدم المفعول على الفاعل، لحصر الخشية بالعلماء، إذ الذين يخشون الله من

بين عباده هم العلماء، بيد أنه لو قدم الفاعل على المفعول لتغير المعنى إلى أن العلماء

لا يخشون إلا الله، لأن الخشية معرفة المخشيّ منه، فكلما زادت هذه المعرفة زادت

الخشية⁽¹⁾.

4/ حذف المبتدأ:

ذكر "ابن جني" مسألة الحذف في باب "في شجاعة العربية".

الأصل في المبتدأ أن يكون مذكوراً؛ لأجل أن يكون الحكم مفيداً؛ لأنه قد يحذف وجوباً أو

جوازاً⁽²⁾.

و قال: "ابن جني": « و قد حذف المبتدأ نحو: هل لك في كذا و كذا؛ أي هل لك فيه

حاجة أو إرب»⁽³⁾.

و استدلل بقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ

بَلَّغٌ ﴾ [الأحقاف 35]، و بلاغٌ هي خبر لمبتدأ محذوف، أي هذا الذي وعظتم به بلاغ، و

قيل تقديره (هذا القرآن)⁽¹⁾.

(1) ينظر: محي الدين درويش، إعراب القرآن الكريم و بيانه، دار الإرشاد، حمص - سورية، 150/8، 151.

(2) أحمد الهاشمي، القواعد الأساسية للغة العربية، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان - ط1، 2007، ص 95.

(3) ابن جني، الخصائص، 245/2.

5/ حذف الخبر:

الخبر: هو الاسم المرفوع المسند إلى مبتدأ (غير وصف ليتم فائدته)، و الأصل في الخبر أن يكون نكرة لأنه وصف للمبتدأ... (2).

و الخبر كالمبتدأ أصله أن يذكر، غير أنه قد يحذف وجوبا و جوازا.

قال "ابن جني": «و قد حذف الخبر نحو قولهم في جواب من عندك؟ زيد، أي زيد عندي» (3).

و استدل "أبو الفتح" على حذف الخبر بقوله تعالى: طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ فَإِذَا

عَزَمَ الْأَمْرَ فَلَوْ صدَّقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴿[محمد 21]، و يقدر الخبر فيقول:

«... إن شئت كان على: طاعة و قول معروف، أمثل من غيرهما، و إن شئت كان على أمرنا طاعة و قول معروف...» (4).

و (طاعة و قول) كلام مستقل محذوف منه أحد الجزأين، إمّا الخبر و تقديره أمثل، وهذا مذهب "الخليل" و "سيبويه" (5)، و إمّا مبتدأ...

6/ حذف المفعول به:

(1) محي الدين درويش، إعراب القرآن و بيانه، 194/9.

(2) أحمد الهاشمي، القواعد الأساسية للغة العربية، ص 96-97.

(3) ابن جني، الخصائص، 245/2.

(4) المصدر نفسه، 245/2.

(5) محي الدين الدرويش، إعراب القرآن و بيانه، 219/9.

قال "ابن جني": « و قد حذف المفعول به في نحو قوله تعالى: ﴿ إِنِّي وَجَدْتُ

أَمْرًا تَمَلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النمل 23]، أي أوتيت منه شيئاً،

وعليه قول الله تعالى: ﴿ فَغَشَّهَا مَا غَشَّى ﴾ [النجم 54]، أي غشاها إياه، فحذف

المفعولين جميعاً «⁽¹⁾.

فأمّا استدلاله بالآية المذكورة من سورة النمل على حذف المفعول، فيكون إعرابه

على النحو الآتي: و أوتيت الواو عاطفة أو حالية و جملة (أوتيت)، معطوفة على جملة

(تملكهم)، و تملكه صيغة مضارع بمعنى الماضي، و (قد) المقدرة؛ أي و (قد أوتيت) و

إما الحالية من فاعل (تملكهم)، و من كل شيء متعلقان بمفعول محذوف يقدر ب: أوتيت

فعل ثان أوتيت، أو أوتيت منه شيئاً⁽²⁾.

7/ حذف الحال:

الحال وصف هيئة الفاعل، أو المفعول به، و تأتي نكرة بعد معرفة⁽³⁾.

و قد رأى "ابن جني" أن حذف الحال غير جائز؛ كونها يؤتى بها للتوكيد،

وأجازها في وجه واحد كان الغرض فيه من حذفها هو التخفيف⁽⁴⁾، و ذلك في قوله

تعالى: ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة 185]، و قدّر الحال المحذوفة

(صحيحاً)، أي: من شهده (صحيحاً)⁽⁵⁾.

(1) ابن جني، الخصائص، 252/2.

(2) ينظر: محي الدين الدرويش، إعراب القرآن و بيانه، 191/7.

(3) ابن جني، اللمع في العربية، دار المستقبل، ط1، 2009، ص 61.

(4) ابن جني، الخصائص، 257/2.

(5) ينظر: محي الدين الدرويش، إعراب القرآن و بيانه، 262/1.

و يقول "ابن جني" في حذف الحال في هذه الآية: «... و كان أبو علي رحمه الله يرى أن نصب (شهر) هنا إنما هو على الظرف، و يذهب إلى أن المفعول محذوف؛ أي فمن شهد منكم الشهر فليصم، و كيف تصرفت الحال فلا بد من حذف»⁽¹⁾.

هذه بعض النماذج عن حذف المفرد التي ذكرها "ابن جني" في خصائصه، واستدل عليها من القرآن، و توجد حالات أخرى لحذف المفرد ذكرها: مثل حذف الفعل، حذف المضاف، حذف التمييز ...

8/ تذكير المؤنث:

الاسم باعتبار جنسه في العربية ينقسم إلى قسمين، إما مذكر و هو ما تستطيع أن تشير إليه (بهذا)، و مؤنث و هو ما يصح أن تشير إليه (بهذه)، و ينقسمان لمذكر حقيقي و مؤنث حقيقي، و مذكر مجازي و مؤنث مجازي⁽²⁾.

و المؤنث ينقسم لقسمين: لفظي، و هو ما لحقته علامة التأنيث و هي التاء، سواء أدل على تأنيث أو لم يدل مثل: زهرة و عقبة، و الآخر معنوي لا تلحقه علامة ولكن يدل على المؤنث مثل: دار و هند⁽³⁾.

و قد تحدّث "ابن جني" في فصل "الحمل على المعنى" عن تأنيث المذكر و تذكير المؤنث، إذ يقول: «إعلم أن هذا الشرح غور من العربية بعيد و مذهب نازح فسيح، و قد

(1) ابن جني، الخصائص، 253/2.

(2) ينظر: أحمد الهاشمي، القواعد الأساسية للغة العربية، ص 251.

(3) ينظر: المرجع السابق، ص 252.

ورد به القرآن و فصيح الكلام منثورا و منظوما، كتأنيث المذكر و تذكير المؤنث و تصور المعنى الواحد في الجماعة، و الجماعة في الواحد ... « (1).

فهو يتحدث عن الحمل على المعنى، و ذكر له وجوها منها تذكير المؤنث و تأنيث المذكر، و استدل على ذلك بقوله عز و جل: ﴿فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي﴾ [الأنعام 78]، و كذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف 56].

حيث إنَّ الشَّمس مؤنث، و أشار إليها بما يشار للمذكر (هذا)، فذكرت الشمس وهي مؤنث في حقيقتها.

فقد ذكرت الشمس و هي مؤنث؛ لأنه أي إبراهيم عليه السلام ظنَّ أنَّها ربّه، فلصيانه الرّب عن شبهة التأنيث دُكر المؤنث (2).

9/ الجر بحرف الجر المحذوف لتقدّم ذكره:

وقد استدلَّ "ابن جني" على هذا بقراءة حمزة: ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِءِ

وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء 01]، بخفض (الأرحام)، حيث قال "ابن جني": « ليست هذه

القراءة عندنا من الإبعاد و الفحش و الشناعة و الضعف على ما رآه فيها أبو العباس، بل الأمر فيها دون ذلك و أقرب و أخف و ألطف، و ذلك أن حمزة يقول لأبي العباس: إنني لم أحمل الأرحام على العطف على المجرور المضمّر، بل اعتقدت أن تكون فيه باء ثانية

(1) ابن جني، الخصائص، 281/2.

(2) ينظر: محي الدين الدرويش، إعراب القرآن و بيانه، 156/3.

حتى كأني قلت (بالأرحام) ثم حذف الباء لتقدم ذكرها، كما حذف في نحو قولك: بمن تمرر أمرر ... «⁽¹⁾.

حيث وافق "ابن جني" "حمزة" في كون الأرحام مجرورة بحرف الجر (الباء) الذي أضمر لتقدم ذكره.

و أما قوله: (لم أحمل الأرحام على العطف على المجرور المضمر) فهذا لأن توجيه هذه الآية كانت محل خلاف بين البصريين و الكوفيين، حيث أجاز الكوفيون أن تكون (الأرحام) معطوفة على الضمير المجرور (به)، و استدلوا بقوله تعالى ﴿وَصَدُّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة 217] حيث عطفت (والمسجد الحرام) على الضمير (به).

فيما رفض البصريون أن تكون (الأرحام) مجرورة بالعطف على الضمير المجرور، لأن الجار و المجرور بمنزلة الشيء الواحد، فإذا عطف على الضمير المجرور؛ و الضمير المجرور يتصل بالجار، فإذا عطف على الضمير المجرور فكأنما عطف اسم على حرف جر و هذا ما لا يجوز.

و أما "ابن جني" فذهب إلى أنها مجرورة لكن ليس بالعطف على الضمير المجرور، وإنما مجرورة بحرف جر حذف لتقدم ذكره.

10/ تقدم الحال على عاملها:

الحال هو وصف هيئة الفاعل أو المفعول به و لفظها نكرة تأتي بعد معرفة، وتلك النكرة هي المعرفة في المعنى، و الأصل في الحال أن تكون صفة منتقلة نكرة مشتقة⁽²⁾.

(1) ابن جني، الخصائص، 247/2.

(2) أحمد الهاشمي، القواعد الأساسية للغة العربية، ص 158.

العامل في الحال: هو العامل في صاحبها الذي جاءت لتبيين هيئته، و المقصود بصاحب الحال هو ما كانت الحال وصف له في المعنى، فعلى سبيل المثال: طلعت الشمس حارقة، فالعامل في الشمس هو الفعل (طلع) و العامل في الحال (حارقة) هو أيضا الفعل (طلع) ⁽¹⁾.

و الأصل في الحال أن تأتي متأخرة على صاحبها، غير أنها قد تتقدم عليه إما وجوبا و إما جوازا، و هذا تبعا للعامل في الحال؛ فإن كان العامل متصرفا جاز التقديم و إن لم يكن متصرفا لم يجز تقديم الحال عليه ⁽²⁾.

و التصرف: هو التنقل في الأزمنة، و كما أن التصرف في المعمول على حسب التصرف في العامل... ⁽³⁾، و ذلك مثل: جاء يجيء مجيئا ...

و قال "ابن جني" في خصائصه: « و قد تقدم الحال على العامل فيها و إن كانت الحال هي صاحبة الحال في المعنى » ⁽⁴⁾، و استدل "ابن جني" على تقدم الحال على عاملها بقوله تعالى: ﴿ خُشَعًا أَبْصَرُهُمْ ﴾ [القمر 07].

فالعامل في الحال المقدمة (خشع) هو الفعل (يخرجون).

11 / (هل) بمعنى (قد):

(1) المرجع السابق، ص 159-160.

(2) ينظر: ابن جني، اللمع في العربية، ص 62.

(3) أبو الحسن الأصبهاني، شرح اللمع في النحو، تحقيق محمد خليل الحربي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - ط1، 2007، ص 206.

(4) ابن جني، الخصائص، 262/2.

معروف أنّ الحروف في العربية تأتي لمعنى رئيس، و أنّه قد يخرج عن معناه إلى معان أخرى، مثل حرف الاستفهام (هل).

هل: هي حرف استفهام تدخل على الأسماء و على الأفعال، لطلب التصديق الموجب لا غي، و تخرج (هل) من الاستفهامية لمعان ثانية⁽¹⁾:

1 - قد تكون للنفي

2 - أن تكون بمعنى إن، و ذلك نحو قوله تعالى: ﴿ هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي

حَجْرٍ ﴾ (الفجر: 05)

3 - أن تكون للتقرير و الإثبات.

4 - أن تكون للأمر نحو قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ [المائدة: 91]

5 - أن تكون بمعنى (قد).

و في الخصائص تحدث " ابن جنّي " عن خروج (هل) عن معناها الحقيقي إلى

معنى (قد)، و ذلك نحو قوله تعالى: ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ

يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ [الإنسان: 01] معناه (قد أتى عليه ذلك)، فهو عندي أن تكون

مبقة في هذا الموضع على بابها من الاستفهام، فكأنه قال هل أتى على الإنسان هذا؟،

فلا بد في جوابه من (نعم) ملفوظا بها أو مقدرة: أي فكما أن ذلك كذلك، فينبغي للإنسان

(1) المرادي، الجزى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة و محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية،

بيروت - لبنان، ط1، 1992، ص341.

أن يحتقر نفسه و لا يأبى بما فتح له، و هذا قولك لمن تريد عليه: بالله هل سألتني فأعطيتك، أم هل زرتني فأكرمك، أي: فكما أن ذلك كذلك، يجب أن تعرف حقي عليك و إحساني إليك⁽¹⁾.

و في الآية الكريمة المذكورة آنفا، قالوا: إن (هل) بمعنى (قد) و هذا لأنها دخلت على جملة فعلية، و من خواص الفعل دخول (قد) عليه، و لو كانت دخلت على جملة اسمية لم يكن تأويلها ب (قد)، و قال " ابن العباس " و " قتادة ": « هل هنا بمعنى (قد)؛ لأن الأصل (أهل) فكأن الهمزة حذفت و اجتزئ بها في الاستفهام، فيكون المعنى (أقد أتى)، على التقدير و التقريب⁽²⁾ ».

أما " ابن جني " فقد خالف هذا المذهب (فهل) عنده في هذه الآية باقية على أصلها، وهي الاستفهامية المتطلبة لجواب يكون (نعم).

و على حسب " ابن جني " فكأنما يريد أن يقر الإنسان هنا بفضل الله عليه، من وراء هذا الاستفهام، و أن يحتقر نفسه و لا يفتخر لأنه قد خلق من قبل و لم يكن شيئا، فقال الله له كن فكان، و هذا المراد من ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ [الإنسان 01]، فالجواب لا محالة سيكون (نعم).

و قد استدل " ابن جني " على صحة ما ذهب إليه من أن (هل) في هذه الآية الكريمة ليست بمعنى (قد)، إنما هي استفهامية و المراد من الجواب عليها إقرار الإنسان

(1) ابن جني، الخصائص، 318/2.

(2) ينظر: أبو حيان، تفسير البحر المحيط، 385/8.

بفضل الله عليه بقول الله تعالى: ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ .

12/ حذف الجملة:

كما شمل الحذف في العربية الحرف و المفرد، فإنه في مقابل هذا قد مس الجملة، إذ كان العرب يلجؤون لحذف جمل من كلامهم، و هذا ربما لميلهم إلى الخفة.

يقول " أبو الفتح " في هذه المسألة: « فأما الجملة في نحو قولهم في القسم: و الله لأفعلن، و تالله لقد فعلت و أصله أقسم بالله فحذف الفعل و الفاعل، و بقيت الحال دليلاً على الجملة المحذوفة، و كذلك الأفعال في الأمر و النهي و التحضيض، نحو قولك: زيدا، إذا أردت اضرب زيدا أو نحوه و منه، إياك إذا حذرت: أي احفظ نفسك و لا تضعهم ... و قد حذفت الجملة من الخبر نحو قولك: القرطاس و الله، أي أصاب القرطاس، و خير مقدم أي قدمت خير مقدم، و كذلك الشرط في نحو قوله: الناس مجزيون بأفعالهم إن خيرا فخيروا ... أي إن فعل المرء خيرا جزء خيرا ... » (1).

فقد ذكر "ابن جني" من خلال قوله السابق أن الحذف في الجمل قد يتسع ليشمل كل أنواع الجملة الفعلية و الاسمية.

و استدل "ابن جني" على حذف الجملة في قوله عز و جل ﴿ فُكُلْنَا أَضْرِبِ ﴾

بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴿ [البقرة 60]، أي:

فضرب فانفجرت، فحذفت الجملة الفعلية (فضرب).

(1) ابن جني، الخصائص، 243/2.

هذه بعض النماذج النحوية في كتاب الخصائص و التي وقف عندها " ابن جني " واستدل عليها من القرآن.

ثاني: الاستدلال بالحديث الشريف:

بات معروفاً، أن الاستدلال بالحديث الشريف كان محل جدل واسع بين النحويين، و قد اعتد بعضهم في الاستدلال به و اعتباره مصدراً مهماً، فيما عدل البعض الآخر عن الأخذ به، و وقف آخرون موقفاً وسطاً بين هؤلاء و هؤلاء.

و في حقيقة الأمر كان يجب أن يتقدم الحديث النبوي بعد القرآن على سائر ما يمكن الاستدلال به، كيف لا و قائله رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو أفصح العرب قاطبة، إضافة إلى حرمة كونه المصدر الثاني للتشريع الاسلامي، ليكون بهذا المصدر الأهم بعد القرآن من بين الأدلة الاجمالية للنحو⁽¹⁾.

أمّا مفهوم الحديث: فهو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه و سلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية⁽²⁾.

أما موقف النحاة منه فلينهم قد انقسموا كما ذكر سابقاً إلى ثلاثة أقسام (موجزون ومانعون و محافظون).

1 - الموجزون: و أشهرهم " ابن مالك الأندلسي " (ت 672 هـ) و "الديلمي" (ت 827

هـ)، و "ابن سعيد التونسي" و حجتهم في هذا أن الحديث النبوي روي على نحو ما سمع

(1) ينظر: عفاف حسنين، في أدلة النحو، ص 72.

(2) السنة قبل التدوين، ص 22، نقلا عن، النحاة و الحديث النبوي، حسن موسى الشاعر، دار عمار، ط1، 2010، ص 33.

من في رسول الله صلى الله عليه و سلم، إضافة إلى حرص أهل العلم في ضبط ألفاظه و التحري في نقله، و هذا كاف عندهم للاستدلال به⁽¹⁾.

2 - المانعون: و أشهرهم " ابن ضائع " (ت 680 هـ) و " أبو حيان الأندلسي " (ت 745 هـ) و " السيوطي " (ت 911 هـ)⁽²⁾.

و كانت حجتهم أنّ الحديث النبوي روي بالمعنى، فنجد القصة الواحدة قد جرت في عصر النبي صلى الله عليه و سلم، فنقلت بألفاظ مختلفة، و أيضا أنه قد وقع اللحن كثيرا في رواية الحديث لأن الرواة كانوا غير عرب⁽³⁾.

3 - المتحفظون: هؤلاء وقفوا وسطا بين المانعين و الموجزين، فأجازوا اعتماد الأحاديث التي اعتنى بنقل ألفاظها، و أشهر أصحاب هذا المذهب " أبو اسحاق الشاطبي " (ت 790 هـ)⁽⁴⁾.

أما " ابن جنّي " قد أنكر بعض الدارسون من أن يكون في كتبه أحاديث يعتمد عليها في التّعديد للّغة العربية، حيث قال: « و أمّا ابن جنّي فكاد يهمل الحديث تماما في تقرير القواعد أو اثبات النّصوص اللّغوية، و قد أورد بعض الأحاديث للاستئناس بها »⁽⁵⁾.

و يبدو أن هذا الباحث من خلال كلامه السابق، قد أنكر استناد " ابن جنّي " على الحديث الشريف في الاستدلال به على مختلف القضايا النّحوية، و على حسب اعتقاده أنّه إنّما أوردّها للاستئناس بها و حسب !.

⁽¹⁾ ينظر : المرجع السابق، ص 67،68.

⁽²⁾ المرجع نفسه، ص 68.

⁽³⁾ ينظر: عفاف حسنين، في أدلة النحو، ص 74.

⁽⁴⁾ ينظر: المرجع نفسه، ص 74.

⁽⁵⁾ عبد الله ابن حمد الخريتان، مراحل تطور الدرس النحوي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية - مصر، 1993، ص

لكن في حقيقة الأمر أن "ابن جنّي" لم يذكر عليه أنه مانع من الاستدلال بالحديث البتّة، بل قد ورد في خصائصه ما يدلّ على أنّه استدلّ بالحديث الشريف و ذلك حين قال: « و على ذلك عامة، ما جاء في القرآن في حديث النبي صلى الله عليه و سلم، ومن بعده رضوان الله عليهم، و ما وردت به الأشعار و فصيح الكلام »⁽¹⁾.

و قول "ابن جنّي" السابق يدلّ على أنّه لم يمانع في الاستدلال بالحديث، بل أنّه لجأ إليه على الرّغم من أنّه لم يتوسّع في الاستشهاد به، فكانت أغلب الأحاديث التي استدل بها في كتابه (المحتسب)، و بعضها متناثر في كتابه (الخصائص) على قلتها. هذا و أنّ الأحاديث التي ذكرها لم تكن كلّها في مسائل نحوية، بل منها ما أثبت بها مسائل فقهية و أخرى استدلّ بها على مسائل صرفية، و أخرى بلاغية... على قلّة النّحوية منها، و من الأحاديث التي استدل بها "ابن جنّي" في خصائصه:

1 / ميل أهل الحجاز إلى تخفيف الهمزة:

حيث كان أهل الحجاز لا يهمزون إلا أهل مكة، فإنهم كانوا يهمزون النبيء والخابئة⁽²⁾.

و قد استدلّ "ابن جنّي" على أنّ العربي كان لا يهمز و يميل لتخفيف الهمز، لحديث رسول الله صلى الله عليه و سلّم حين قال: « .. و قد قيل يا نبيء الله، فقال لست بنبيء الله و لكنّي نبي الله، و ذلك أنّه عليه الصلّاة و السّلام أنكر الهمزة في اسمه، فردّه على قائله؛ لأنه لم يدر بما سماه ... »⁽³⁾.

(1) ابن جنّي، الخصائص، 3/118.

(2) السيوطي، المزهري في علوم اللغة و أنواعها، المكتبة العصرية، صيدا-لبنان-، دط، 1986، ص 225.

(3) ابن جنّي، الخصائص، 1/325.

رسول الله عليه الصلاة و السلام من بيئة الحجاز و قد أثبت " أبو عبيدة " (ت) 218 هـ)، قد تركت الهمز في أربع أشياء لكثرة الاستعمال، في الخابية و هي ما خبأت، و البرية و هي ما برأ الله تعالى الخلق، و النبي و هو من النبأ، و الذرية و هي من ذرأ الله الخلق⁽¹⁾.

و أورد " ابن جني " تعليلا على رد النبي صلى الله عليه و سلم الهمز في اسمه حيث قال: « فأشفق أن يمسك على ذلك و فيه شيء يتعلق بالشرع، فيكون بالإمساك عنه مبيح محظور، أو محظور مباح »⁽²⁾.

و لكثرة تداول لفظة النبي في ذلك الوقت؛ فإن الرسول صلى الله عليه و سلم قد أشفق على الناس من نطق الهمزة، فسهل لفظ اسمه عليهم لأن في الهمزة ثقل

3/زيادة الألف و النون في بعض الأسماء:

يقول "ابن جني": « و من ذلك ما يروى عن النبي عليه الصلاة و السلام أن قوما من العرب أتوه فقال لهم من أنتم، فقالوا: نحن بنو غيَّان، فقال: بل أنتم بنو رِشدان »⁽³⁾. الألف و النون زائدتان، إذ غيَّان من الغيِّ و رِشدان من الرِّشد.

و قد استشهد النحاة بهذا الحديث على أنه إيماء من رسول الله عليه الصلاة و السلام على زيادة الألف و النون في الأسماء، و هذا مسلك من مسالك العلة⁽⁴⁾.

و قد قال " ابن جني " متابعا: « .. فهل هذا إلا كقول أهل الصناعة، إن الألف و النون زائدتان، و إن كان صلى الله عليه و سلم لم يتفوه بذلك، غير أن اشتقاقه إياه من

⁽²⁾السيوطي، المزهر في علوم اللغة، ص 225.

⁽³⁾ ابن جني، الخصائص، 325/1.

⁽⁴⁾ المصدر نفسه، 221/1.

⁽¹⁾ ينظر، عبد الرحمن الحجوج، الأصول اللغوية في كتاب الخصائص، ص 69.

الغي بمنزلة قولنا نحن: إن الألف و النون زائدتان، و هذا واضح، و كذلك قولهم: إنما سميت هانئاً لتنهأ، و قد عرفنا منهم كأنهم قد قالوا: إن الألف في هانئ زائدة «⁽¹⁾.

و رسول الله صلى الله عليه و سلم على دراية بالعربية و أغوارها، لذلك فإنه قد نطق باللفظة ليشير إلى أن الألف و النون تزدان في الاسم.

4/حذف الصفة:

و هذا ما جاء به " ابن جني " أثناء حديثه عن حذف الصفة إذ قال: « و قد حذف الصفة و دلت الحال عليها »⁽²⁾.

و ذلك فيما حكاه صاحب الكتاب من قولهم: سير عليه ليل و هم يريدون: ليل طويل، و كأن هذا إنما حذف فيه الصفة لما دل عليها من الحال على موضعها⁽³⁾.

و استدل " ابن جني " على حذف الصفة من قول رسول الله عليه الصلّاة والسّلام (لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد) أي: لا صلاة كاملة أو فاضلة⁽⁴⁾.

و الحقيقة أنّ "ابن جني" لم يكثر من الاستدلال بالحديث، غير أنّه لم يمانع من الاحتجاج به، و كيف يكون ذلك و هو من بيئة الحديث، حيث تربى في مجالس الحديث، و يعدّ من أوائل الذين فتحوا للنّحاة من بعده باب الاستشهاد بالحديث⁽⁵⁾.

و ما تمّ ذكره من الأحاديث هي مجمل ما ذكره من مسائل نحوية استدل عليها بالحديث، فما دل على معنى مثلاً و ذكره " ابن جني " في باب سماه " الرد على من ادعى على العرب عنايتها بالألفاظ و إغفالها المعاني " و الذي قال فيه " ابن جني ":

⁽²⁾ ابن جني، الخصائص، 221/1.

⁽³⁾ المصدر نفسه، 252/2.

⁽⁴⁾ المصدر نفسه، 252/2.

⁽⁵⁾ المصدر نفسه، 252/2.

⁽¹⁾ رشيد حليم، أصول النحو عند ابن جني، ص 46.

«اعلم أن هذا الباب من أشرف الفصول العربية و أكرمها و أعلاها و أنزهها، و إذا تأملته عرفت به و منه ما ينوقك، و يذهب في الاستحسان له كل مذهب بك، و ذلك أن العرب كما تعنى بألفاظها فتصلحها و تهذبها و تراعيها و تلاحظ أحكامها بالشعر تارة و بالخطب تارة أخرى و بالأسجاع التي تلتزمها، و تتكلف استمرارها، فإن المعاني عندها أقوى، و أكرم عليها، و أفخم قدرا في نفوسها» (1).

و قد استدل ابن جني على صحة ما ذهب إليه بقوله صلى الله عليه و سلم: (إن من الشعر لحكما، و إن من البيان لسحرا).

و يعقب "ابن جني" على استدلاله بهذا الحديث بقوله: «فإن كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعتقد هذا في ألفاظ هؤلاء القوم، التي جعلت مصايذا و أشراكا للقلوب و سببا و سلما إلى تحصيل المطلوب، عرف بذلك أن الألفاظ خدم المعاني، والمخدوم - لا شك - أشرف من الخادم» (2).

وهكذا استدل "ابن جني" بالحديث ليثبت أن العرب اهتمت بالألفاظ لأجل المعنى و جلال اللفظ يتبعه ضرورة جلال في المعنى.

وما يمكن قوله في استدلال "ابن جني" أنه لم يكثر، بل و وإن الاستدلال بالحديث نادرا في كتبه و لا سيما في كتابه "الخصائص"، غير أن هذا لا يثبت ما

(2) ابن جني، الخصائص، 190/1.

(3) المصدر نفسه، 195/1.

*من هؤلاء المحدثين وهو المقصود هنا الباحث اللغوي "إبراهيم السامرائي" الذي قال في كتابه (ابن جني النحوي): أنا لم أجد في كتبه التي بين يدي ما يؤيد ذلك، فلم أره مرة جعل حديثا أصلا يرجع إليه في تقرير قاعدة أو إثبات نص لغوي، إنما يورد في النادر حديثا للاستئناس به، و ذكر بعض الأحاديث الواردة عن ابن جني ثم قال: =و على أي حال لم أر ما رآه آخرون من أنه كان يستشهد بالحديث أو يحتج به و في المواطن التي ذكرناها لا يمكن أن يسمى إتيانه بالحديث استشهادا أو احتجاجا يثبت به قاعدة أو أصلا ... (ابن جني النحوي) ص 135.

ذهب إليه بعض اللغويين المحدثين*، من أن " ابن جني " لم يذكر الحديث في كتبه إلا للاستئناس، و دعم ما شذ من القراءات كونه يعتد بالقراءة الشاذة.

إذا " فابن جني " لم يسهب في الاستدلال بالحديث في مقابل استدلاله بالقراءات القرآنية في كتابه " الخصائص "، لكنه لم يكن أبداً من المعارضين للاستدلال به، فقد ذكر بعض الأحاديث في مواضع مختلفة على ندرة استدلاله به في مسائل نحوية، و هذا الأمر الذي يخص البحث.

ثالثاً: الاستدلال بكلام العرب:

لما فكر النحاة في التعيد للغة وضعوا شروطاً منهجيةً يسيرون عليها، و قد استقوا مادتهم في ذلك من مصادر ثلاثة، أولها القرآن الكريم و ثانيها الحديث الشريف و ثالثها كلام العرب بشقيه، شعري و نثري.

و قد كان لكلام العرب وجود كبير من حيث الاستدلال و الاستشهاد به.

و اختاروا على من يأخذون اللغة، فحدّوهم في قبائل سنّة ضاربين في عمق الجزيرة: كأسد و قيس و تميم و هذيل و بعض كنانة و بعض الطائيين⁽¹⁾.

(1) ينظر، سعيد الأفغاني، في أصول النحو، ص 54.

1/ الاستدلال بالشعر:

وقوع المبتدأ بعد إذا الزمانية:

يرى " ابن جني " أن الاسم إذا وقع بعد إذا الزمانية جاز أن يرتفع بالابتداء، وهذا ما ذهب إليه " أبو الحسن " في إجازته الرفع بعد إذا الزمانية نحو قوله تعالى ﴿ إِذَا

السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴾ [الانشقاق 01] ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير 01] .

و استدل " ابن جني " على صحة ما قاله " أبو الحسن " ببيت " لضيغم الأسيدي " الذي قال فيه:

إِذَا هُوَ لَمْ يُخْفِنِي فِي ابْنِ عَمِّي * * * * وَ إِن لَّمْ أَلْفَهُ الرَّجُلُ الظَّلْمُ

على جواز ارتفاع الاسم بعد إذا الزمانية بالابتداء، ألا ترى أن (هو) من قوله: « (إذا هو لم يخفني) ضمير الشأن و الحديث، و أنه مرفوع لا محالة، فلا يخلو رفعه من أن يكون بالابتداء كما قلنا أو بفعل مضمر، فيفسد أن يكون مرفوعاً بفعل مضمر؛ لأن ذلك المضمر لا دليل عليه و لا تفسير له، و ما كانت هذه سبيله لم يجز إضماره »⁽¹⁾.

الاشتقاق من الحرف:

على الرغم من أن الحرف قسم متأخر من أقسام الكلم، إلا أنه قد يشتق منه الاسم كما قد يشتق منه الفعل.

قال " ابن جني " : « و اشتقوا أيضا المصدر، و هو اسم من الحرف، فقالوا: اللآة و اللوآة، و إن كان الحرف متأخراً في الرتبة عن الأصلين قبله (الاسم و الفعل)،

(1) ابن جني، الخصائص، 106/1.

و كذلك قالوا: سرفت الرجل أي: قلت له سوف، و هذا فعل كما ترى مأخوذ من الحرف «(1)».

و استدلل على صحّة ما ذهب إليه ببيت من الكتاب :

لَوْ سَاوَفْتُنَا بِسَوْفٍ مَنْ تَحِيَّتُهَا *** سَوْفَ الْعِيُوفِ لَرَأَحَ الرَّكْبُ قَدْ قَنَعَ

و علل انتصاب (سوف العيوف) على المصدر المحذوف مساوفة العيوف.

و الملاحظ أن المصدر مقدر (مساوفة) مشتق من الحرف (سوف).

الفصل بين المضاف و المضاف إليه:

كان هناك اختلاف بين المدرستين في هذه المسألة حيث أجاز الكوفيون الفصل

بين المضاف و المضاف إليه بغير الظرف، و حرف الخفض لضرورة الشعر، واحتجوا أن العرب قد استعملت هذا كثيرا في أشعارها، فيما رفض البصريون الفصل بين المضاف و المضاف إليه إلا بوجود الظرف و حرف الجر، و كانت حجتهم أن المضاف و المضاف إليه بمنزلة الشيء الواحد، فلا يجوز الفصل بينهما إلا بجار أو بظرف(2).

أما "ابن جني" فقد قبح الفصل بين المضاف و المضاف إليه حتى بوجود واسطة

الظرف، حيث قال: « فمن قبيحها الفرق بين المضاف و المضاف إليه و الفصل بين الفعل و الفاعل بأجنبي [...]، و قبح الفصل بين المضاف و المضاف إليه بالظرف »(3).

و استدلل بقوله على قول الفرزدق :

فَلَمَّا لِلصَّلَاةِ دَعَا الْمُنَادِي *** نَهَضْتُ وَ كُنْتُ مِنْهَا فِي غُرُورٍ

(1) المصدر السابق، 23/2.

(2) ينظر: ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 427/2.

(3) ابن جني، خصائص، 266/2.

و استدل أيضا بقول الشاعر:

فَأَصْبَحَتْ بَعْدَ حَطِّ بَهْجَتِهَا * * * * كَأَنَّ قَفْرًا رُسُومَهَا قَلَمًا

فصل بين المضاف الذي هو (بعد)، والمضاف إليه الذي هو (بهجتها) و بالفعل الذي

هو (حَطَّ)، و أراد فأصبحت بعد بهجتها كأن قلما خط رسوما (1)

" فابن جني " لم يذهب مذهب البصريين، و لا مذهب الكوفيين، في مسألة الفصل بين

المضاف و المضاف إليه، فرآه قبيحا و لو كان الفصل بظرف.

الفصل بين قد و الفعل:

استقبح " ابن جنّي " الفصل بين (قد) و (الفعل) و ذلك في قول الشاعر:

فَقَدْ وَ الشَّكُّ بَيْنَ لِي عَنَاءُ * * * * يُوْشِكُ فِرَاقُهُمْ صَرْدُ يَصِيحُ

قال "ابن جني": « أراد (فقد بين لي صرد يصيح يوشك فراقهم)، ففيه من

الفصول ما أذكره، و هو الفصل بين قد و الفعل الذي هو (بين)، و هذا قبيح لقوة اتصال

(قد) بما تدخله عليه من الأفعال، ألا تراها تعتد مع الفعل كالجزم منه؛ و لذلك دخلت (

اللام) المراد بها توكيد الفعل على (قد) « (2).

و استدلّ " ابن جنّي " على عدم جواز الفصل بين (قد) و (الفعل) و ذلك لشدة

اتصال (قد) بالفعل حتّى أتك إذا أردت توكيد الفعل أدخلت لام التوكيد على (قد).

حذف خبر كان:

تحدث "ابن جني" عن ظاهرة الحذف في اللغة العربية و اعتبرها من شجاعة

اللغة العربية، و من بين ما ذكر من وجوه الحذف، حذف خبر كان.

(1) المصدر السابق، 268/2.

(2) المصدر نفسه، 266/2.

و استدل "ابن جني" على حذف خبر كان ببيت من الشعر :

أَسْكُرَانُ كَانِ ابْنُ الْمَرَاغَةِ إِذْ هَجَا *** تَمِيمًا بِيَطْنِ الشَّامِ مُتَسَاكِرٍ

والدليل في هذا البيت قوله: (أسكران كان ابن المراغة) و تقديره: أكان سكران ابن المراغة.

و يقول " ابن جني " في ذلك: « فلما حذف الفعل الرفع فسرره بالثاني، فقال (كان

ابن المراغة)، و ابن المراغة هذا الظاهر هو خبر كان و خبر كان المضمره محذوف معه لأن كان الثانية دلت على الأولى، و كذلك خبر الثاني الظاهر دل على الخبر الأول المحذوف⁽¹⁾.

و كلام " ابن جني " عن حذف الخبر يدل على جواز حذف العمدة من الجملة.

حذف خبر إن مع النكرة:

كما تحدث " ابن جني " عن حذف خبر (إن) النكرة خاصة، و استدل بقول

"الأعشى" :

إِنَّ مَحَلًّا وَ إِنَّ مُرْتَحَلًا **** وَ إِنَّ فِي السَّفَرِ إِذَا مَضَوْا مَهَلًّا

أي: إن لنا حلا و إن لنا مرتحلا.

حيث قال "ابن جني": « و أصحابنا يجيدون حذف خبر إن مع المعرفة، ويحكون

عنهم أنهم إذا قيل إن الناس ألب إليكم فمن لكم؟ قالوا: إن زيدا، و إن عمرا أي: إن لنا

زيدا و إن لنا عمرا، و الكوفيون يأبون حذف خبرها إلا مع النكرة ... »⁽²⁾.

(1) المصدر السابق ، 255/2.

(2) المصدر نفسه، 254/2.

و أمّا قوله (أصحابنا) فيريد به البصريين، الذين يجيزون حذف الخبر مع إن مع المعرفة فيما اشترط الكوفيون حذف خبر إن مع النكرة.

عدم جواز تقديم التمييز:

تحدث " ابن جني " عن عدم جواز تقديم الاسم المميز و استدل بقول الشاعر " المخبل ":

أَتَهَجُرُ لَيْلِي لِلْفِرَاقِ حَبِيبُهَا * * * * وَ مَا كَانَ نَفْسًا بِالْفِرَاقِ يَطِيبُ

فقد استقبح " ابن جني " تقديم التمييز (نفسا) إذ أصل الكلام (أتطيب نفسا

بالفراق)، إذ يرى " ابن جني " أن هذا الاسم المميز هو الفاعل من حيث المعنى، ألا ترى أن أصل الكلام (تصبب عرقي و تفقأ شح م ي) ثم نقل الفعل فصار في اللفظ لي، فخرج الفاعل في الأصل مميزا، فكما لا يجوز تقديم الفاعل على الفعل، فكذلك لا يجوز تقديم المميز إن كان هو الفاعل في المعنى⁽¹⁾.

" فابن جني " منع تقديم التمييز على عامله، فلما كان التمييز من حيث المعنى

هو الفاعل، و الأصل في الفاعل ألا يتقدم على الفعل، كان بهذا التمييز ممنوعا من أن يتقدم؛ لكونه فعلا في المعنى و صار في اللفظ تمييزا و صار الفعل لفظا للفاعل، بينما الفاعل على حقيقته هو التمييز.

و يكون "ابن جني" بهذا قد ذهب مذهب البصريين، الذين قالوا بعدم جواز تقدم

التمييز⁽²⁾، و قد كانت حجتهم في ذلك؛ أن التمييز هو الفاعل من حيث المعنى، في قول تصبب زيد عرقا و تفقأ الكبش شحما)، فيما أجاز الكوفيون ذلك إذا كان العامل فيه فعلا متصرفا، نحو قولهم: (تصبب زيد عرقا و تفقأ الكبش شحما)⁽³⁾.

(2) المصدر السابق، 254/2.

(2) ابن الأثيري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 730/2.

(3) ينظر، المصدر نفسه، 728/2.

البدل:

و قال آخر أنشدنا " أبو علي ":

أبى جَوْدَهُ لَا الْبُخْلَ وَ اسْتَعْجَلَتْ بِهِ * * * * بِفَمٍ مِّنَ الْفَتَى لَا يَمْنَعُ الْجُودَ قَائِلُهُ

و استدل " ابن جني " بالشاهد (أبى جوده لا البخل) على نصب البخل على أنها بدل من (لا)، و يروى بنصب (البخل) و جره، فمن نصبه على ضربين:

أحدهما أن يكون بدلا من (لا) لأن (لا) موضوعة للبخل؛ فكأنه قال: أبى جوده البخل، و الآخر أن تكون (لا) زائدة حتى كأنه قال: أبى جوده البخل، لا على البديل لكن على زيادة (لا) و الوجه هو الأول لأنه قد ذكر بعدها (نعم) و (نعم) لا تزداد، فكذلك ينبغي أن تكون (لا) هنا غير زائدة.

و الوجه الآخر على الزيادة صحيح.

أيضا لجرى ذكر (لا) في مقابلة (نعم) و إذا لجاز أن تعمل و هي زائدة⁽¹⁾.

و من جرّه قال (لا البخل) فإضافة (لا) إليه لأن (لا) كما تكون للبخل قد تكون للوجود أيضا، ألا ترى أنه لو قال لك الإنسان: (لا تطعم الناس) و (لا تقرّ ضيفا و لا تتحمل المكارم)، فقلت أنت (لا)، لكانت هذه اللفظة هنا للوجود لا للبخل.

فلما كانت (لا) قد تصلح للأمرين جميعا أضيفت إلى البخل بما في ذلك من التخصيص الفاصل بين المعنيين الضدين.⁽²⁾

و ذكر " السيوطي " : و قال " الزمخشري " (ت 538 هـ) هذا المبني غامض

المعنى و ما رأيت أحدا فسره، و حكى " يونس " عن " عمر ابن العلاء " أنه جر (البخل)

(1) ابن جني، الخصائص، 24/2.

(2) المصدر نفسه، 24/2.

بالإضافة، و قال " السخاوي " هذا البيت أورده أبو علي بنصب البخل و زعم أنه مفعول و أن (لا) زائدة، فالمتفق عليه إجمالاً أن البخل منصوبة على أنها بدل من (لا)، أو على أنها مفعول (أبي)، و اختلف في (لا) هل هي زائدة أم لا؟

رفع الفاعل بفعل مضمر:

قال " ذو الرمة ":

إِذْ ابْنُ أَبِي مُوسَى بِلَالٌ بَلَّغْتُهُ *** فَقَامَ بِفَاسٍ بَيْنَ وَصْلَيْكَ جَازِرٌ

حيث استدل " ابن جني " بقوله (إذ ابن أبي موسى بلال بلغته) ، على رفع الفاعل بفعل مضمر تقديره (بَلَّغَ) أي (بَلَّغَ ابن أبي موسى).

حيث قال " ابن جني " : « و عبرة هذا أن الفعل المضمر إذا كان بعد اسم منصوب به ففيه فاعله مضرم، و إن كان بعده المرفوع به فهو مضمر مجرداً من الفاعل »⁽¹⁾

2 / نثرا:

في مقابل الاستدلال بالشعر، فقد استدل " ابن جني " بالنثر في كتابه "الخصائص " و سيقف البحث عند بعضها:

إتصال الفعل بفاعله

ذكر " ابن جني " باب سماه (باب في تقاود السماع و تقارع الانتزاع)، ذكر فيه شدة اتصال الفعل بفاعله، و استدل بقولهم (ضربتك) و (أكرمته).

حيث قال: « و منها أن يُسمع الشيء فيستدل به من وجه على تصحيح شيء أو إفساد غيره، و يستدل به من وجه آخر على شيء غير الأول، و ذلك كقولك: (ضربتك)

(1) المصدر السابق، 259/2.

و (أكرمته)، و نحو ذلك مما يتصل فيه الضمير المنصوب بالضمير قبله المرفوع، و هذا موضع يمكن أن يستدل به على شدة اتصال الفعل بفاعله «(1)».

و منها: « و وجه الدلالة منه على ذلك أنهم قد أجمعوا على أن الكاف في نحو ضربتك من الضمير المتصل، كما أن الكاف في نحو ضرب زيد كذلك، و نحن نرى الكاف في ضربتك لم تباشر نفس الفعل كما باشرته في نحو ضربك زيد، إنما باشرت الفاعل الذي هو التاء، فلولا أن الفاعل قد مزج بالفعل و صيغ معه حتى صار جزءا من جملته، لَمَا كانت الكاف من الضمير المتصل و إلا اعتدت لذلك لا متصلة و لا منفصلة، و إنما أجروا التاء التي هي ضمير الفاعل في نحو (ضربتك) مجرى نون التوكيد التي يبني الفعل عليها و يضم إليها «(2)».

و من هنا كان الفاعل شديد الاتصال بفعله حتى صار منه جزءا.

حذف الفاعل:

قال " ابن جني " : « حَذَفَ الفعل على ضربين أحدهما أن تحذفه و الفاعل فيه، فإذا وقع ذلك في حذف الجملة و ذلك نحو: زيدا ضربته، لأنك أردت ضربتُ زيدا، فلما أضمرت ضربتُ فسرتُه بقولك ضربتُهُ، و كذلك قولك: أزيدا مررتَ به، و قولهم: المرء مقتول بما قتل به: إن سيفا فسيفا و إن خنجرا فخنجرا، أي إن كان الذي قتل به سيفا فالذي يُقتل به سيفاً، فكان و اسمها و إن لم تكن مستقلة فإنها تعدد اعتداد الجملة «(3)».

استدل "ابن جني" على حذف الفعل وحده من النثر بقوله: أقام زيد، فلما أضمر الفعل فسّر بقول قام.

(1) المصدر السابق، 103/1.

(2) المصدر نفسه، 103/1.

(3) المصدر نفسه، 257/2.

و كذلك قوله: أما أنت منطلقا انطلقتُ معك تقديره (لئن كنت منطلقا انطلقتُ معك)، فحذف الفعل و قدر ب (لئن كنت منطلقا).

العطف على الضمير المرفوع المتصل:

يذهب البصريون إلى أنه لا يجوز العطف على ضمير المرفوع المتصل، إلا على قبح في ضرورة الشعر، فيما ذهب الكوفيون إلى جواز العطف على الضمير المرفوع المتصل في اختيار الكلام⁽¹⁾.

و تحدث "ابن جني" عن هذه المسألة في باب سماه (باب إقلال الحذف بما يلطف من حكم)، حيث قال: « و من ذلك جمعهم على الاستقباح بين العطف على الضمير المرفوع المتصل الذي لا لفظ له، و بينه و إذا كان له لفظ فقولك: قمت و زيد في الاستقباح كقولك قام و زيدا، و إن لم يكن في قام لفظ بالضمير، و كذلك أيضا سووا في الاستقباح بين قمتُ و زيدا و بين قولنا قمتما و زيد، و قمتم و محمد، من حيث كانت الزيادة التي لحقت التاء لا تخرج الضمير من أن يكون مرفوعا متصلا يغير له الفعل، و مع هذا فلست أدفع أن يكونوا قد أحسوا فرقا بين قمتُ و زيدُ و قامَ و زيد، إلا أنها غير معتدة »⁽²⁾.

و استدل "ابن جني" بقول العرب: مررتُ بحمارٍ قاسم، و نزلتُ سفارٍ فيستدل بأن كسر الراء في الموضعين على الأثر واحد، و إن كانت في (حمارٍ) عارضة و في (أسفار) لازمة.

(1) ينظر، ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 374/2.

(2) المصدر نفسه، 13/3.

رافع المبتدأ:

أورد " ابن جني " حديثه عن مسألة رافع المبتدأ في باب سماه (في زيادة العلة لضرب من الاحتياط).

و قد ذهب الكوفيون إلى أن المبتدأ يرتفع بالخبر، فيما قال البصريون أن رافع المبتدأ هو الابتداء⁽¹⁾.

يقول " ابن جني " في "الخصائص": « و من ذلك قول البغداديين إن الاسم يرتفع بما يعود عليه من ذكره، نحو زيدٌ مررتُ به، و أخوكَ أكرمتُهُ، فارتفاعة عندهم إنما هو لأن عائدا عاد عليه و ارتفع بهذا العائد ... »⁽²⁾.

رأي البغداديين هذا يوافق ما ذهب إليه الكوفيون، من أن المبتدأ يرتفع بما يعود عليه من ذكر.

أما "ابن جني" فقد رفض هذا المذهب حيث قال: « و إسقاط هذا الدليل أن يقال لهم فنحن نقول: زيدٌ هل ضربته، و أخوكَ متى كلمته؟، و معلوم أن ما بعد حرف الاستفهام لا يعمل فيما قبله، فكما اعتبر " أبو عثمان " أن كل صفة فينبغي أن تكون مفيدة، فأوجد من الصفات ما لا يفيد و كان ذلك كسرا لقوله كذلك قول هؤلاء، إن كل عائد على اسم عامل من العوامل يرفع، يفسده وجود عائد على اسم عارٍ من العوامل وهو غير رافع له، فهذا طريق هذا »⁽³⁾.

" فابن جني " يسقط دليل البغداديين و الكوفيين في قولهم إن رافع المبتدأ هو ما يعود عليه من ذكره، و يستدل على دحض هذه الفكرة بقول من اللغة و هو: زيدٌ هل

(1) ينظر، ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 44/1.

(2) ابن جني، الخصائص، 187/1.

(3) المصدر نفسه، 187/1.

ضربته و أخوك متى كلمته، و هذا دليل على عدم ارتفاع المبتدأ بما ذهبوا إليه، لأن (هل) تمنع أن يعمل ما بعدها فيما قبلها، فكيف يكون زيد مرفوع في هذه الحالة و لعل "ابن جني" بهذا قد وافق رأي البصريين في اعتقادهم أن رافع المبتدأ هو الابتداء.

المبحث الثاني: الاستدلال العقلي (الاستدلال بالعقل على اللغة) :

أولاً/الاستدلال بالقياس:

من المتعارف عليه بين اللغويين أن " ابن جني " قد غاص في القياس و ذهب به أشواطاً بعيدة، و ارتكز عليه في إثبات القواعد النحوية، بل و كان لمسألة القياس عنده أهمية بالغة حتى أنه قال في خصائصه: «.. و ذلك أن مسألة واحدة من القياس أنه و أنبل عندي من كتاب اللغة عند عيون الناس، قال لي " أبو علي " - رحمه الله - أخطئ في خمسين مسألة في اللغة، و لا أخطئ في واحدة من القياس» (1).

و قد ذكر " ابن جني " ضروب القياس في باب سماه (في مقاييس العربية)، حيث يقول: « و هي ضربان أحدهما معنوي والآخر لفظي، و هذان الضربان و إن عمّا و فشوا في هذه اللغة فإن أقواهما و أوسعهما هو القياس المعنوي [...] و مثله اعتبار كباب الفاعل و المفعول به بأن تقول: رفعتُ هذا لأنه فاعل و نصبتُ هذا لأنه مفعول، فهذا اعتبار معنوي لا لفظي، و الذي يبين سبب قوة القياس المعنوي هو أن العوامل اللفظية راجعة في حقيقتها إلى أنها معنوية، ألا ترى أنك إذا قلت: ضربَ سعيدٌ جعفرًا، فإن (ضربَ) لم تعمل في الحقيقة شيئاً، و أنك تحصل من صوت ضرب على صورة فُعِلَ، و الصوت مما لا يجوز أن يكون منسوباً إليه الفعل» (2).

1/ حمل الفرع على الأصل:

(1) المصدر السابق، 58/1.

(2) المصدر نفسه ، 110/1.

النصب بالياء في التثنية و الجمع حملا على الجرّ:

قال "ابن جني": « أعربوا بالحروف في التثنية و الجمع الذي على حده، فأعطوا الرفع في التثنية الألف و الرفع في الجمع الواو، و الجر فيهما الياء، و بقي النصب لا حرف له يماز به، ف جذبوه إلى الجر و حملوه عليه دون الرفع، و فعلوا ذلك ضرورة لمّا صاروا إلى جمع التأنيث، حملوا النصب أيضا على الجر فقالوا: ضربتُ الهندات (كما قالوا مررت بالهندات)، فدل هذا على حمل الفرع على الأصل «⁽¹⁾، فلما كان الجر جمعا بين الجمع و التثنية، حملوا عليه النصب، و لأن الجر بالياء فقد أجزوا النصب عليه في الجمع و التثنية فكان بالياء.

حمل الحروف المضارعة بعضها على بعض:

و هذا نحو حذفهم الهمزة في الفعل المضارع، نكرمُ و تكرمُ و يكرمُ، لحذفهم إياها في أكرمَ، لما كان يكون هناك من الاستتقال؛ لاجتماع الهمزتين في نحو (أؤكرمُ)، فإذا جاز أن يحملوا حروف المضارعة بعضها على بعض و مراتبها متساوية و ليس بعضها أصلا لبعض، كان حمل المؤنث على المذكر؛ لأن المذكر أسبق رتبة من المؤنث أولى و أجدر⁽²⁾.

و على هذا الأساس فإن (أكرمُ) أصل في الفعل المضارع و أصله (أؤكرمُ) فحذفت الهمزة لاستتقال اجتماع الهمزتين، فصارت (أكرم) و حملت عليها بقية أحرف المضارعة في حذف الهمزة.

(1) المصدر السابق، 212/1.

(2) المصدر نفسه ، 112/1.

2/ حمل الأصل على الفرع:

و من ذلك إعلال المصدر لإعلال فعله، و يصححونه لصحته، و ذلك نحو قولك: قُمتَ قياماً و قاومتَ قواماً، فإذا حملوا الأصل الذي هو المصدر على الفرع الذي هو الفعل، و على هذا عوضوا في المصدر ما حذفوه في الفعل فقالوا: أكرمُ، يكرمُ، فلما حذفوا الهمزة في المضارع أثبتوها في المصدر فقالوا الإكرام⁽¹⁾.

3/ ما قيس عن كلام العرب فهو من كلامهم:

خصَّص أبو الفتح باباً سماه (ما قيس عن كلام العرب فهو من كلامهم) قال فيه: « أن ما قيس عن كلام العرب فهو من كلامهم، ألا ترى أنك لم تسمع أنت ولا غيرك اسم كل فاعل و لا مفعول، و إنما سمعت البعض فقست عليه غيره، فإذا سمعت (قام زيد)، أجزت ظرفَ بِشْرٍ و كَرَمَ خالداً⁽²⁾.

العربي لا يسمع كل ألفاظ اللغة؛ و إنما يسمع بعضها و يجري عليها البعض الآخر، و من هذا نجد العرب قد قاسوا ألفاظاً أعجمية على كلامهم فصارت من كلامهم، و هذا الذي عقد عليه هذا الباب.

و يؤكد هذا أن العرب اشتقت من الأعجمية النكرة كما تشتق من أصول كلامها،

قال " رؤبة ":

هَلْ يُنْجِينِي حِلْفُ سُخْتَيْتِ * * * * * أَوْ فِضَّةٍ أَوْ ذَهَبُ كِبْرَيْتِ

قال فسختيت (من السُخْتِ) و كزحيل من الزحل⁽³⁾.

(1) المصدر السابق ، 113/1.

(2) المصدر نفسه، 303/1.

(3) المصدر نفسه، 304/1.

4/ عدم جواز تقديم المفعول معه:

المفعول معه اسم يقع بعد واو بمعنى (مع) ليدل على ما وقع الفعل بمصاحبته⁽¹⁾.
و العامل الأصلي الذي يعمل بالنصب في المفعول معه هو الفعل⁽²⁾، و أنه لا يجوز أن يتقدم المفعول معه على عامله⁽³⁾.

و ذهب "ابن جني": « أيضا إلى عدم جواز تقديم المفعول معه على الفعل، نحو قولك: و الطيالسة جاء البرد، من حيث كانت سورة هذه الواو سورة العاطفة، ألا تراك لا تستعملها إلا في الموضع الذي لو شئت لاستعملت فيه العاطفة، نحو: جاء البرد و الطيالسة، و لو شئت لرفعت الطيالسة »⁽⁴⁾.

و وجه الاستدلال بالقياس في هذه المسألة أن قال و لو تركت و الأسد لأكلك، يجوز أن ترفع الأسد عطا على التاء [...]، فلما ساوقت العطف قبح كما قبح (و زيد قام عمرو)، و لكنه يجوز (جاء و الطيالسة البرد)، كما تقول (ضربت و زيدا عمرا)⁽⁵⁾.
فتراه هنا قبح أن تقول لو تركت و الأسد لأكلك عطا على التاء في تركت قياسا على قبح القول فيه (و زيد قام عمرو).

فتراه قبح تقديم المفعول معه على الفعل، كما قبح أن تحمل واو المعية على العطف، و أجاز أن تقول: (جاء و الطيالسة البرد)، بتقديم الفعل قياسا على جواز القول في:

(ضربت و زيدا عمر)، أي جاء مع الطيالسة البرد، و ضربت مع زيدا عمر.

(1) أحمد الهاشمي، القواعد الأساسية للغة العربية، ص 150.

(2) عبده الراجحي، التطبيق النحوي، ص 176.

(3) أحمد الهاشمي، القواعد الأساسية للغة العربية، ص 151.

(4) ابن جني، الخصائص، 261/2.

(5) المصدر نفسه، 261/2.

ثاني: استصحاب الحال:

و استصحاب الحال هو إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل على الأصل⁽¹⁾.

و عدّه " ابن الأنباري " من أضعف الأدلة حيث يقول: « و استصحاب الحال من أضعف الأدلة، و لهذا لا يجوز التمسك به إن وجد هناك دليلٌ ... »⁽²⁾.
و قد عدّ " ابن الأنباري " استصحاب الحال من الأدلة المعتمدة التي هي عنده نقل وقياس و استصحاب حال.

و استصحاب الحال عند "ابن جني" فإنه لم يصرح في كتابه "الخصائص" به كمصطلح، و لعل هذا ما أوهم الغالبية أنه لم يستعمله و لم يتعرض له.

و " ابن جني " يستعمله و إن لم يذكره بصريح لفظه⁽³⁾، و ربما كان تعليل عدم ذكره له هو أن " ابن جني " كان يعرف استصحاب الحال، و كان على دراية بأنه أصل ضعيف؛ فصرف نظره إلى التركيز في دراسته على تناول المسائل الجوهرية و لم يشأ أن يفرد له باباً بل ضمنه في باب آخر، و إن لم يكن بصريح اللفظ فيستشف من المعنى، ممّا يوضح رأي " ابن جني " أن استصحاب الحال دليل ضعيف⁽⁴⁾.

(1) ابن الأنباري، الإعراب في جمل الإعراب، 45/1.

(2) ابن الأنباري، لمع الأدلة، ص 146.

(3) فاضل صالح السامرائي، ابن جني النحوي، ص 156.

(4) ينظر: أحمد سليمان ياقوت، دراسات نحوية في خصائص ابن جني، ط1، 1980، ص 157.

استعمل " ابن جني " في باب سمّاه (باب في أن الحكم للطارئ)، يدل عنوان هذا الكتاب أن الأحكام الأصلية للظواهر النحوية هي السارية و هي المعتمدة، إلا أنها طرأ عليها ما غيرها⁽¹⁾.

و استهل هذا الباب بقوله: « اعلم أن التضاد في هذه اللغة جارٍ مجرى التضاد عند نوي الكلام، فإذا ترادف الضدان في شيء منها كان الحكم منهما للطارئ، فأزال الأول و ذلك كلام التعريف إذا دخلت على المنون حذف لها تنوينه، كرجلٍ و الرجل، و غلامٌ و الغلام، و ذلك أن لام للتعريف و التنوين للتكثير؛ فلما ترادفا على الكلمة تضادا فكان الحكم لطارئهما و هو اللام »⁽²⁾.

و لعل هذا الكلام دليل واضح على أن " ابن جني " كان على علم بما سمي (استصحاب الحال)، فالتنوين باقٍ في الأسماء و هو دليل على التثنية، فلما تدخل لام التعريف على الاسم المنون يزال التنوين، و تأخذ اللام الحكم في الاسم و يصبح معرّفاً بعد أن كان نكرة، هذه الفكرة هي ذاتها معنى استصحاب الحال في أنه بقاء حال اللفظة حتى يرد عليها دليل، و هنا بقي التكثير في الاسم و هو أصل فيه حتى ورد دليل عليه، أو ورد طارئٌ بعرف.

و كما حذف التنوين بمجيء حكم الطارئ « فإن هذا الطارئ و لغلبة حكمه قد حذف تنوين الإضافة نحو غلامٌ زيد، و صاحب عمر، و ذلك لأنها ضدان »⁽³⁾.

و في باب (في نقض الأوضاع إذا ضامها طارئٌ عليها):

(1) المرجع السابق، ص 157.

(2) ابن جني، الخصائص، 44/3.

(3) المصدر نفسه، 46/3.

استهل " ابن جني " هذا الباب بقوله: « من ذلك لفظ الاستفهام إذا ضامه معنى التعجب استحال خبراً، و ذلك كقولك (مررتُ برجلٍ أي رجلٍ)، فأنت الآن مخبرٌ بتناهي الرجل في الفرض، و لست مستفهماً [...]، و إنما كان كذلك لأن أصل الاستفهام الخبر و التعجب ضرب من الخبر، فكأن التعجب لما طرأ عليه الاستفهام إنما أعاده إلى أصله⁽¹⁾.

فقوله (أي رجلٍ) أي أصلها للاستفهام، و أصل الاستفهام الاستخبار لا الاستعلام، و حينما يدخل عليها التعجب فإنه يغيرها من حال الاستفهام و لأصل الإخبار.

. باب إقرار الألفاظ على أوضاعها الأولى ما لم يدع داعٍ إلى الترك و التحول:

قال " ابن جني " و من ذلك (أو) إنما أصل وضعها أن تكون لأحد الشئيين، أين كانت و كيف تصرفت، و هي عندنا على ذلك و إن كان بعضهم قد خفي عليه هذا من حالها في بعض الأحوال، حتى دعاه إلى نقلها عن أصل بابها، و ذلك أن " الفراء " قال: إنها قد تكون بمعنى (بل) و أنشد بيت " ذي الرمة ":

بَدَتْ مِثْلَ الشَّمْسِ فِي رَوْنِقِ الضُّحَى * * * * و صُورَتُهَا أَوْ أَنْتَ فِي الْعَيْنِ أَمْلَحُ

أي: و صورتها بل أنت في العين أملح⁽²⁾.

و قال أيضاً: و ذهب (قطرب) إلى أن (أو) قد تكون بمعنى الواو و أنشد بيت النابغة:

قَالَتْ أَلَا لَيْتَ مَا هَذَا الْحَمَامُ لَنَا * * * * إِلَى حَمَامَتِنَا أَوْ نِصْفَهُ فَقَدَ

فقال معناه: و نصفه و قال " ابن جني " لعمرى إن كذا معناه، و كيف لا يكون

كذلك و لا بد منه و قد كثرت فيه أيضاً الرواية بالواو (ونصفه) لكن هناك مذهب يمكن

(1) المصدر السابق، 314/3.

(2) المصدر نفسه، 314/2.

معه أن يبقى الحرف على أصل وضعه، من كون الشك فيه و هو أن يكون تقديره: لبيت ما هذا الحمام لنا إلى حمامتنا أو هو نصفه، فحذف المعطوف عليه و حرف العطف⁽¹⁾.


و بعرضنا الأبواب التي ذكرها "ابن جني" يجد الباحث أن استصحاب الحال مفهوم لم يغفله "ابن جني" بل أورده ضمن أبواب مختلفة، و لم يذكره بصريح اللفظ، وإنما فهم من معنى كلامه عن عدة مسائل بقيت على حالها حتى يرد عليها ما غيرها، و هذا ذاته استصحاب الحال.

و عدم ذكر "ابن جني" لاستصحاب الحال كما فعل "الأنباري" ربما راجع نظرته إلى أنه لا يصلح أن يكون أصلا من الأصول التي يحتج بها، لأن التمسك بالأصل لا يحتاج إلى دليل، فما ورد عن أصله لا يسأل عن علته، و بالتالي فهو أمر يقتضيه القياس، و استصحاب الحال يشبه مصطلح الكف عند "ابن جني" و يعني به أن استعمال الاسم يدل على الفعل بمعنى أنه إذا استعمل الاسم فالفعل في الكف أي تحصيل حاصل⁽²⁾.

و منه نخلص إلى: إن "ابن جني" كان على دراية باستصحاب الحال، و هذا ما دل عليه الحديث عن موضوعه في الأبواب التي ذكرت، غير أنه يأخذ به كدليل معتبر، و هذا لضعفه أولا و لأنه لا يعد و أن يكون أمر عقلي تابع للقياس.

(1) المصدر السابق، 316/2.

(2) ينظر: عبد الرحمن الحجوج، الأصول اللغوية في كتاب الخصائص، ص 247.



ويخلص البحث للنتائج الآتية:

- الاستدلال آلية تستخدم في مجالات العلوم المختلفة، حيث اعتمد عليه في استخراج الأحكام، أو في البرهنة على صحتها، أو إثبات عدم صحتها.
- ارتبط الاستدلال بعلم النحو ارتباطا وثيقا، حيث لازم عملية التقعيد منذ البداية، فتميز التقعيد به حتى إنه يمكن تسمية التقعيد بالاستدلال، والتقعيد عملية جوهرية وأساسية في النحو، ولما كان كذلك اعتبر الاستدلال أساسا في علم النحو.
- ارتبط الاستدلال من حيث علاقته بالنحو بالأدلة النحوية أو مصادر التقعيد، فاستعملت هذه المصادر في البرهنة على صحة القواعد المستخرجة، وهذا هو طريق الاستدلال.
- اعتمد ابن جنى على هذه الآلية العقلية لإثبات المسائل النحوية الواردة في كتابه "الخصائص"، وهذا من خلال استعماله للأدلة النحوية، عقلية و نقلية .
- تحدّث ابن جنى في كتابه الخصائص عن ظاهرة الحذف وذكر وجوها، كحذف الاسم والفعل والحرف والجملة ، معتبرا إياها من شجاعة العربية .
- لم ينتصر العالم الفذ ابن جنى لأي مذهب نحوي لا بصري ولا كوفي ،فكان يوافق هؤلاء تارة ويوافق الآخرين تارة أخرى ، ويخرج أحيانا عن كليهما ،مع ميله للمذهب البصري .
- تميّز ابن جنى بتحليلاته العقلية ،وتمحيصه للمسائل ومعالجتها معالجة منطقية ،فلم يكن يقبل الآراء إلا إذا أخضعها للعقل .
- ابن جنى لم ينكر استصحاب الحال كما هو شائع ، بل اعتبره دليلا ضعيفا لا يحتاج للتوسع ،وبسط الآراء فيه ، وما يثبت هذا أنه ذكر في خصائصه أبوابا جاءت بمعنى استصحاب الحال .

- كان ابن جنّي يخالف أصحاب المدرستين أحيانا ؛ كمخالفتهم في قولهم بجواز حذف المضاف إليه ، الذي رفضه هو.
- اعتمد ابن جنّي كثيرا على القياس ، حتى عدّ علما من أعلامه، مثل عدم تجويزه لتقديم التمييز ، لما كان في المعنى هو الفاعل ، ولأنّ الفاعل لا يجوز تقديمه، قاس ابن جنّي عليه عدم جواز تقديم التمييز.
- انتصر ابن جنّي للقراءة الشاذة ، واستدلّ بها معتبرا إياها مصدرا لغويا مهما لا يمكن البخل على اللغة في الأخذ منه.
- لم يقف ابن جنّي من الاستدلال بالحديث موقف الرفض ، غير أنّه في خصائصه لم يستدل به إلا نادرا.

قائمة المصادر والمراجع

*القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم أبي النجود

قائمة المصادر والمراجع :

1. إبراهيم مصطفى وآخرون: المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية، اسطنبول- تركيا
 2. إبراهيم عبد الله رفيده: النحو وكتب التفسير، الدار الجماهيرية، ط3، 1990.
 3. أحمد سليمان ياقوت: دراسات نحوية في خصائص ابن جني، ط1، 1980.
 4. أحمد مختار عمر: البحث اللغوي عند العرب، عالم الكتب، القاهرة- مصر، ط6، 1988.
 5. أحمد الهاشمي: القواعد الأساسية للغة العربية، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 2007
 6. ألكسندرا غيتمانوفا: علم المنطق، ترجمة: دار التقدم بموسكو، موسكو-روسيا، 1989.
- ابن الأنباري (أبو البركات محمد عبد الرحمن كمال الدين ابن محمد الأنباري، ت 328 هـ):
7. الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، دار الفكر .
 8. الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة، تحقيق: سعيدا لأفغانبي، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط2، 1971.
 9. تمام حسان: الأصول دراسة استيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، عالم الكتب، القاهرة- مصر، 2004.
 10. التواتي بن تواتي: محاضرات في أصول النحو، دار الوعي الجزائر، دط، 2008.

11. الجصاص (أحمد ابن علي الرازي، ت 370 هـ): أصول الفقه المسمى بالفصول في الأصول، تحقيق: علي الجاسم، التراث الإسلامي، ط2، 1994.
- ابن جني (أبو الفتح عثمان ابن جني، ت 392 هـ):
12. الخصائص، تحقيق: عبد الحكيم ابن محمد، المكتبة الوقفية.
13. المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، تحقيق علي النجدي ناصف وآخرون، دار سزكين، ط2، 1986.
14. اللّمع في العربية تحقيق: سميح أبو مغلي، دارالمستقبل، عمان - الأردن، ط1، 2009.
15. الجوهرية (أبو نصر إسماعيل ابن حماد الجوهرية، ت 393 هـ): معجم الصحاح، تحقيق: محمد تامر، دار الحديث، القاهرة-مصر، 2009.
16. ابن الحاجب (جمال الدين أبي عمرو ابن عمر، ت 646 هـ): مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، دار ابن حزم، بيروت-لبنان، ط1، 2006.
17. أبو الحسن الأشعري: مجرد مقالات، تحقيق: دانيال جيماريه، دار المشرق، بيروت-لبنان، 1979.
18. حسن خميس الملخ: التفكير العلمي في النحو العربي، دارا لشرو ق، عمان - الأردن، ط1، 2002.
19. حسن موسى الشاعر، النحاة والحديث النبوي، دار عمار، ط1، 2010.
20. أبو حيان الأندلسي: تفسير البحر المحيط، تحقيق أحمد عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، 1993.
21. خالد رمضان حسن: معجم أصول الفقه، دار الروضة، دط، دت.
22. رشيد حلیم: أصول النحو عند ابن جني-دراسة لسانية في كتابيه المحتسب والخصائص - دار قرطبة، 2010.

23. روبرت مارتن: مدخل لفهم اللسانيات، ترجمة: عبد القادر المهيري، المنظمة العربية للترجمة، بيروت - لبنان، ط1، 2007.
24. سعيد الأفغاني: في أصول النحو، مطبعة الجامعة السورية، ط2، 1957.
25. سليمان بن مهنا الكندي: التعليل في الدرس اللغوي القديم والحديث، دار المسيرة، بيروت - لبنان، ط2، 2009.
- السيوطي (عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، ت911هـ)
26. الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق حمدي عبد الفتاح مصطفى خليل، مكتبة الآداب، القاهرة - مصر، ط3، 2008.
27. المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: محمد أحمد جاد المولى بك وآخرون، المكتبة العصرية، صيدا - لبنان، 1986.
28. الشريف الجرجاني (علي بن محمد بن علي الشريف الحسني الجرجاني، ت816 هـ) ،معجم التعريفات، تحقيق، محمد صديق المنشاوي ،دار الفضيلة ،القاهرة ،مصر ،دط، دت.
29. شوقي ضيف ،المدارس النحوية، دارا لمعارف، القاهرة - مصر، ط7، دت.
30. أبو الحسن الأصبهاني: شرح اللّمع في النحو، تحقيق: محمد خليل الحربي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2007.
31. طه عبد الرحمن، اللسان والميزان أو التكوثر العقلي ،المركز الثقافي العربي، بيروت - لبنان، ط1، 1998.
32. عبد الرحمن الحجوج: الأصول اللّغوية في كتاب الخصائص اصطلاحا واستكمالا، دار جليس الزمان، ط1، 2012.
33. عبده الراجحي : التطبيق النحوي :دار المعرفة الجامعية، دط، 1997.

34. عبد العزيز عبد الدايم: الاستدلال النحوي نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي، القاهرة- مصر، دط، 2008.
35. عبد الغني الكفوري: الاستدلال عند الأصوليين، دارالسلام، القاهرة- مصر، ط1، 2002.
36. عفاف حسانين: في أدلة النحو، المكتبة الأكاديمية، ط1، 1996.
- السبكي (تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، ت771هـ):
37. رفع الحاجب على مختصر ابن الحاجب، تحقيق: علي معوض واحد عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت-لبنان.
38. جمع الجوامع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط2، 2003.
39. عبد الله ابن محمد الخثران، مراحل تطور الدرس النحوي، دار المعرفة الجامعة، الإسكندرية- مصر، 1993.
40. فضل صالح السامرائي: ابن جني النحوي، دار النذير، دط، 1969.
41. الكفوي (أبو البقاء أيوب ابن موسى الحسيني الكفوي، ت1094هـ)، الكليات في معجم المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ط2، 1998.
42. محمد سمير اللبدي: معجم المصطلحات اللغوية والصرفية، مؤسسة الرسالة،
43. محمد التهانوي (محمد ابن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي التهانوي، ت1128هـ): موسوعة كشاف اصطلاحات العلوم والفنون، تحقيق: رفيق العجم، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، لبنان، ط1، 1996.
44. محمد الخضري: أصول الفقه، المكتبة التجارية الكبرى، ط6، 1969.
45. محمد يعقوب الباحثين: طرق الاستدلال ومقدماتها عند المناطق والأصوليين، مكتبة الرشد، الرياض-السعودية، ط2، 2001.
46. محمد خير حلواني: أصول النحو العربي، الناشر الأطلسي، ط2.

47. محمد عيد :أصول النحو،عالم الكتب ،القاهرة- مصر.
48. المرادي (أبو محمد بدر الدين حسن ابن القاسم بن عبد الله المرادي، ت 749هـ):الجنى الداني في حروف المعاني،تحقيق ، فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل،دار الكتب العلمية،بيروت- لبنان،ط1،1992.
49. محمود أحمد نحلة:أصول النحو العربي،دار العلوم العربية،بيروت- لبنان،ط 1 ، 1987.
50. محمود يعقوبي:دروس المنطق السوري،ديوان المطبوعات الجامعية،بن عكنون - الجزائر،ط2.
51. مصطفى قطب سانو :معجم مصطلحات أصول الفقه،دار الفكر- دمشق،دط،2000.
52. محي الدين الدرويش: إعراب القرآن الكريم وبيانه،دار الإرشاد حمض- سوريا،دط ،دت.
53. أبو هلال العسكري: الفروق اللغوية، تحقيق:محمد سلي م،دارا لعل م والثقافة،القاهرة، مصر.
54. هيثم هلال:معجم مصطلح الأصول،مراجعة: محمد التونجي،دار الجيل ، بيروت-لبنان،ط1،2003.

الرسائل الجامعية:

55. أمان الدين حتحات:الاستدلال النحوي في كتاب سيبويه وأثره في تاريخ النحو، رسالة دكتوراه (مخطوط)،جامعة حلب- سوريا،كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،قسم اللغة العربية ،1992.

56. إبراهيم سطعان عواد المساعيد: الاستدلال بالقراءات القرآنية، رسالة ماجستير (مخطوط)، جامعة آل البيت-الأردن، كلية الآداب والعلوم، قسم اللغة العربية
57. الأمين ملاوي: جدل النص والقاعدة قراءة في نظرية النحو العربي بين النموذج والاستعمال (رسالة دكتوراه)، جامعة باتنة-الجزائر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم اللغة العربية وآدابها، 2009.
58. جميل علوش: ابن الأنباري وجهوده في النحو، رسالة دكتوراه (مخطوط)، معهد الآداب، جامعة القديس يوسف، بيروت-لبنان، 1988.
59. خديجة كلاتمة: الاستدلال في منهاج البغاء وسراج الأدباء لأبي حزم القرطجني، رسالة ماجستير (مخطوط)، جامعة محمد خيضر - بسكرة، كلية الآداب واللغات، قسم الآداب واللغة العربية، 2010-2011.

المقالات:

60. حسين الفتلي: أصول التفكير النحوي عند ابن جني في كتابه الخصائص، مجلة كلية التربية الأساسية، جامعة بابل - العراق، العدد 14، ديسمبر 2003.
61. عبد الملك أنعم: التفاعل بين النحو وأصوله والفقاه وأصوله، مجلة الشريعة والقانون، العدد 46، أبريل 2011.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
	شكر وعرافان
أب-ج	مقدمة
05	الفصل الأول: الاستدلال النحوي بين النظرية والممارسة
05	المبحث الأول: الاستدلال النحوي (مفهومه، مجالاته، أنواعه، مصطلحاته)
05	أولاً: مفهومه
05	أ/ لغة
05	ب/ اصطلاحاً
08	ثانياً : مجالات الاستدلال وأنواعه
08	1/ مفهوم الاستدلال المنطقي : وأنواعه
08	أ/ مفهومه
10	ب/ أنواعه
15	2/ الاستدلال الفقهي
15	أ/ مفهومه
18	3/ مفهوم الاستدلال النحوي وأنواعه
18	أ/ مفهومه
20	ب/ أنواعه
22	ج/ قواعد الاستدلال أم قواعد التوجيه
23	ثالثاً: الاستدلال مع مصطلحات أخرى:
23	1/ الفرق بين الاستدلال والاحتجاج
25	2/ الفرق بين الاستدلال والاستنباط
27	3/ الفرق بين الاستدلال والتعليل
29	4/ الفرق بين الاستدلال والاستقراء
31	المبحث الثاني: أدلة النحو عند ابن جني
31	أولاً: كتاب الخصائص

38	ثانيا:أدلة النحو عند ابن جنى
38	1/ السماع عند ابن جنى
38	مفهوم السماع
39	أقسام المسموع عند ابن جنى
41	موقف ابن جنى من مصادر السماع
46	2:القياس عند ابن جنى
46	مفهوم القياس
46	أركان القياس
48	3/ الإجماع عند ابن جنى
51	الفصل الثانى : تجليات الاستدلال فى كتاب الخصائص
51	المبحث الأول:الاستدلال بالمنطوق
51	أولا /القرآن الكرىم
68	ثانيا/الحديث الشرىف
74	ثالثا/كلام العرب
75	أ/شعرا
85	ب/نثرا
85	المبحث الثانى :الاستدلال العقلى
85	أولا/ الاستدلال بالقياس
89	ثانيا/الاستدلال باستصحاب الحال
94	خاتمة
97	قائمة المصادر والمراجع
104	الفهرس

المخلص:

مدار هذه الدراسة ، الاستدلال النحوي وتجليه في كتاب الخصائص لابن جني، من حيث استعماله لإثبات القواعد النحوية في علاقته بأدلة النحو النقلية والعقلية، وقد بسط الموضوع في فصلين تمّ الوقوف فيهما على مفاهيم نظرية للاستدلال وأنواعه حسب كل مجال، ثمّ تعرّضت الدراسة لاستعمال ابن جني الاستدلال في كتابه الخصائص ، لإثبات المسائل النحوية ، وكان الاستدلال الآلية التي ارتكز عليها النّحاة أثناء تقعيدهم للغة ، حتى استخرجوا القواعد التركيبية .

This study was devoted to talk about grammatical inférence and its focus the book of characteristics by ibn djenni,inter of its use as anedvidonce to proof of grammatical rules,and interne of its connection to the mental and transforama, tinal grammaire evidence,this research was takceled through too chapters,in which thoritcalconcepts of inférencean its types according to each Domain were duscussed,then the analysis of inférence in the book of characteristics were displayed, inférencewas mechanisn through which grammarids focus an to construct the Rules compositional language .